إثنا عشر رسالة

المحقق الداماد ج ٧

[1]

هذه تعليقات جدي القهام ثالث المعلمين بل اولهما لو كشف الغطاء من البين امير محمد باقر بن مير شمس الدين محمد الاسترابادي وامه بنت المحقق الثاني على بن عبد العالي الكركي رفع الله درجتهم ونور الله مراقدهم وعطر الله مضاجعهم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلوة والسلام على خير خلقه محمد واله الطاهرين المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين الاحاديث تكون اسم جمع للحديث ومنه احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وتكون جمعا اللاحدوثة التي هي مثل الاضحوكة والالعوبة والاعجوبة وهي ما تحدث به الناس تلهيا وتعجبا ومنه في التنزيل الكريم في سورة قد افلح المؤمنون فاتبعنا بعضهم بعضا وجعلناهم احاديث قاله في الكشاف فاما قول الجوهرى في الصحاح الحديث نقيض القديم*ر* والحديث الخبر والجمع احاديث ليس بصحيح إذا يجمع فعيل على افاعيل م ح ق قدس سره المشهور الذاهب إليه اكثر الاصحاب ان الاصول هي اربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف من رجال ابي عبد الله عليه سلام وهم زهاء اربعة الاف رجل وقيل بعضهم هي الاثبات رجالهم من له من امير المؤمنين إلى مولانا ابى محمد العسكري صلوات الله عليهم اجمعين وتفصيل القول هنالك في الرواشح السماوية مرح ق قدس سره

[7]

ويسمى ذلك في اصطلاحهم عملوا الاسناد فعند بعضهم على اقسام علو الاسناد كون الواسطة اكثر عددا مع كون الجميع من الثقات الاثبات وعند الاكثر كون عدد الواسطة اقل وهو المعلوم من مذهب الشيخ في مواضع من كتبه وعلى هذا فالمروم باكثرية عدد الرواة تعدد الاسناد في بعض طبقات السند وذلك احد اقسام علو الاسناد وتحقيق القول فيه وتفصيله في الرواشح السماوية م ح ق قدس سره فإذا كان الخبران المتعارضان بحيث يصح التخيير بينهما كان يكون مثلا مدلول احدهما وجوب بالقراءة في الركعتين الاخيرتين من الرباعية ومدلول الاخر وجوب التسبيحات فيهما كان المراد بالعمل معناه الاصطلاحي وهو الفتوى بمضمون الخبر بالتخيير في العمل بايهما شاء الفتوى بوجوب كل من الامرين مثلا وجوبا تخييريا واما إذا كانا بحيث لا يتصور التخيير بينهما كان يكون مدلول احدهما وجوب توضية الميت مع التغسيل ومدلول الآخر حرمتها ومدلول احدهما و جوب الغسله الثانية والوضوء ومدلول الآخر حرمتها وفرضنا تعارضهما علَى سبيل التضاد بحيثُ لا يتصح هناك تأويلُ ولا يمكن العمل باحدهما الا بعد طرح الآخر جملة فليس بعقل المعنى المصطلح عليه من العمل ولا من التخيير ح إذ لا يصح التخيير بين الوجوب والحرمة بل كان المراد من التخيير في العمل بايهما شاء على هذه الصورة توقف المجتهد في حكم المسالة والاتيان في الفعل بايهما شآء من دون الايتاء باحد الامرين بعينه أو لا بعينه أو بالتخيير

بينهما اصلا كما هو وظيفة المقلد في المسايل المختلف فيها في العبادات الواجبة عند فقده المجتهد هذا حل هذا المقام وبعض القاصرين من الناظرين فيه ذهب حيث شاء وتارة حيث ذهب فتبصر م ح ق قدس سره الداير على السنة جماهير القاصرين في جمع الفتوى بكسر الواو وليس بصحيح والخداق المراجيح من ائمة العربية ناصون على ذلك لان الكسر وان كان هو الاصل الا انه يجب هناك الفتح مراعات لمحافظة الف التانيث قال المطرزي في دع من كتابية المغرب والمعرب ادعى زيد على عمرو مالا فزيد المدعى وعمرو المدعى عليه والمال المدعى والمدعى به لغو والمصدر الادعاء والاسم الدعوي الفيا للتانيث فلا تنون يقال دعوى باطلة او صحيحة وجمعها دعاوى بالفتح كفتوى وفتاوى انتهى قوله فعلى هذا الصحيح في رسم الخط عند الاضافة إلى الضمير الكنية بالالف لا بالياء كفتاواه وفتاواهم وانما يكتب فتاويه أو فتاويهم بالياء للتنبيه على ان الاصل الكسر وخولف من جهة الف التأنيث م ح ق قدس سره قوله ره عن ابن ابی عمیر توسیط ابن ابی عمیر في هذا السند بین ابراهیم بن هاشم وحماد بن عیسی من زیادات الاستبصار فعلی المعياد اسقاطه كما في الكافي صحيح السند عالي الاسناد م ح ق قدس سره اي من جهة تسليم الخبرين واعتقاد ان كليهما حكم الله على التخيير لان حكم الله احدهما لا بعينه وجواز التخيير لا للقياس والجزم روه أي جهة التسليم والانقياد م ح ق قدس سره

[1]

اي من جهة الانقياد والطاعة وعدم الخروج عن باب الامتثال ودايرة الطاعة لا من حيث الاجتهاد وتادية الدليل إلى الحكم تعينا او تخييرا م ح ق قدس سرہ کلما روی ابو جعفر الکلیني رہ عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان فليس هو ابن بزيع كما يذهب إليه وهم لمة من القاصرين وهو من سخيف الوهم جدا ولا هو البرخكي صاحب الصومعة كما يتوهم عضة ولا هو الزعفراني ولا غيره ممن طبقة بل هو الفاضل الجليل القدر الفضل بن شاذان أبو الحسين النيسابوري المدعو بندفر وقد قال الحسن بن داود في اول تنبيهات اخر كتابه إذا وردت رواية عن محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل بلا واسطة ففى صحتها قول لان في لقائه له اشكالا منتقف معطمین قلت لم یعن بذلك روایة محمد بن یعقوب عن محمد اسمعيل عن الفضل شاذان كما ربما يتوهم بعض من لم يتعرف الامر بل انه عنى ما ربما جعل محمد بن يعقوب من باب التعليق نادرا صدر السند محمد بن اسمعيل اي ابن بزيع ولكن لا عن الفضل بن شاذان المتاخر عنه في الطبقة بل عمن هو في طبقة لمعوية بن عمار في باب الخيار من الكافي من محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان الحديث وعلى هذا الا يصح رواية محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمِعيل الذي يروى عن الفضّل بلا واسطة ممن اكاذيب الناقلين أو اغاليط الناسخين والصحيح المطابق للنسخ المصححة المعول عليها محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسمعيل عطفا على محمد بن یحیی فتثبت ولا تخیط م ح ق قدس سرہ

[0]

ابراهيم بن هاشم القمى ممن يكون به الطريق في درجة الصحة على ما حققناه ومما يدل على توثيقه وتصحيح السند به ما اورده الشيخ في الفهرست في ترجمة يونس بن عبد الرحمن وقد اوردناه مع ساير الدلايل في الرواشح السماوية والمشهور عند بنى عصرنا هذا ان الطريق به يعد حسنا م ح ق قدس سره اعطف على محمد

بن اسمعیل مرح ق قدس سرہ آي مرقان وحماد بن عیسی جمیعا م ح ق رہ صحیح عالی الاسناد وابراهیم بن هاشم ممن یکون به الطريق في درجة الصحة على ما قد حققناه والامر يستبين إذا ما قد روجع كتابنا رواشيح السماوية م ح ق قدس سره في طايفة من النسخ ابي جعفر احمد بن محمد باسقاط الواو من البين كما في نسخ التهذيب يعني به احمد بن محمد بن عيسي وعلى نسخة الواو یعنی بابی جعفر احمد بن محمد بن عیسی وباحمد بن محمد إحمد بن ابي عبد الله البرقي ويحتمل على هذه النسخة ان يراد به ابو جعفر محمد بن عمر بن سعید فانه یروی عن یونس بن یعقوب وسماعة في طبقة وفي الكافي في كتاب الحجة في تاريخ ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام سعد بن عبد الله عن ابي جعفر محمد بن عمر بن سعید وعلی هذا فالمراد باحمد بن محمد هو ابن على ما هو الاكثرى في رواية سعيد بن عبد الله عن احمد بن محمد وبالجملة إذا ورد في الاسانيد سعد بن عبد الله عن ابي جعفر فهو اما احمد بن محمد بن عیسی واما محمد بن عمر بن سعيد وقد يعنون بابي جعفر في الاسناد احمد بن عيسي العلوي الزاهد الثقة من اصحاب العياشي على ما اورده

[7]

النجاشي في ترجمة على بن محمد بن عبد الله ابي الحسن القزويني القاضي لكنه ليس في هذا السند فاحتفظ بهذه الضابطة م ح ق قدس سره اما بفتح الواو والاضافة بتقدير من المبعظة بحسب المعنى كما في احد الامور واحد الطرفين واحد الامرين واحد الجانبين واحدكم واحدهم واحد يمكن واحديهن في التنزيل الكريم اي احد من الزوجات وامثال ذلك ما لا يستعذب بل يستقيم فيه معنى اللام ولا معنى من التبينية والمعنى بقيتِه أي الفضل الباقي منه كما يقال فلان بقية العلماء أو الصلحاء اي من بقى منهم بملاحظة من التبعضية في تقدير المعنى كما في قوله سبحانه ومن الناس من يشتري لهو الحديث على قول صاحب الكشاف بمعنى من التبعيضية كانه قيل ومن الناس من يشتري بعض حديث الذي هو اللهو او بضمها والمعنى ما فضل من الماء عن وضوئها مرح ق قدس سره قال الحسن بن داود المنهال عمر والاسدي سنين حج مهمل قلت الشيخ ذكره في مواضع ثلثة من غير مدح ولاذم ولا حكم عليه باهمال اصلا قال في اصحاب سيد الشهداء ابى عبد الله الحسين (ع) المنهال بن عمر الاسدي وفي اصحاب مولانا سيد الساجدين (ع) المنهال بن عمر الاسدي وفي اصحاب مولانا ابي جعفر الباقر (ع) منهال بن عمرو الاسدي مولاهم ويستبين من رواية عن الثلثة من الائمة وكونه من اصحابهم عليهم السلام حسن حاله وشدة اختصاصه بهم صلوات الله عليهم كما هو المقر وعند اصحاب هذا الفن والله سبحانه اعلم م ح ق قدس سره

[4]

ثم قال جعلت فداك انى ريد ان أسألك عن مسألة والله ما اريد بها الا فكاك رقبتي من النار فكأنه رق له فاستوى جالسا فقال يا نجيه سلنى فلاتسئالنى اليوم عن شئ الا اخبرتك به الحديث وفى باب الخمس ايضا عن ابن ابى عمارة وهو ناجية الصيد روى الاسدي عن الحرث بن المغيرة النصرى عن ابى عبد الله عليه السلام وروايته بالجملة عن ابى عبد الله عليه السلام وعن عبيد بن زرارة عنه عليه اسلام متكررة جدا والحسن بن داود قد تثبط أو عمن في طبقة عن الفحص وتغلط في الضبط فقال في كتابه نجيه بالنون بالجيم المفتوحتين والباء المفردة لم ذاهلا عما قال أبو عمرو الكشى قال

محمد بن مسعود سألت على بن الحسن بن فضال عن (عمارة) نجية فقال هو نجية وله اسلم آخر ناجية بن ابى عمارة الصيداوي قال واخبرني بعض ولده ان ابا عبد الله عليه السلام كان يقول له نج نجية فسمى بهذا الاسم قلت نج معناه اسرع من نجا ينجو نجآء إذا اسرع وسبق والناجية الناقة السريعة والتشديد والتضعيف هنا للمبالغة والتأكيد والتكثير لا للتعدية فليحتفظ م ح ق قدس سره أبو حبيب الاسدي هو ناجية كما استعذناه من الصدوق ابى جعفر بن بابويه رضوان الله تعالى عليه في مسندة الفقيه وناجية هو الذى تعالى له نجية القواس وهو ابن ابى عمارة الصيداوي

[\]

الاسدي نسبة إلى الصيدا بطن من بنى اسد شيخ صادق صديق على بن يقطين على ما رواه الكشبي وذكره الشيخ في موضعين من كتاب الرجال ففى اصحاب ابى جعفر الباقر عليه سلام ناجية بن ابى عمارة وفي اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه سلام نجية بن الحرث القواس وفي التهذيب وساير كتب الاخبار طريق الشيخ إلى ايوب بن الحر على ما ذكره في الفهرست عدة من اصحابنا عن ابي المفضل عن ابن بطة عن احمد بن ابي عبد الله عن ايوب بن الحر والعدة ابو عبد الله المفيد وابو عبد الله الغضايري وابن ابي جيد وابن الحاشر وغيرهم م ح ق قدس سرہ هو سالم الحناط ابو الفضل كما قاله العلامة في خاتمة الخلاصة في اولى فوائدها وان كان قد اسـقط منِه الالف في فصل السين فقال سلم الحناط بالحاء المهملة والنون ابو الفضل کوفی مولی ثقة روی عن ابی عبد الله علیه سلام ذکرہ ابو العباس وهذه بعينها عبارة النجاشي الا انه اثبت الالف فقال سالم الحناط والعلامة اسقطها هنا ثم اثبتها في الخاتمة وكذلك اثبتها في ايضاح الاشتباه وما اورده بعض شهداء المتاخرين فيما علقه على الخلاصة انه لم يوثقه غير العلامة شهادة على نفي الثابت وكانه حسب ان سالما غير سلم وهو حسبان ساقط فالاسمان لرجل واحد والصواب اثبات الالف وبها وردت الاسانيد في كتب الاخبار ثم ان الحسن بن داود قال في كتابه سلم ابو الفضيل مصغر

[4]

الحناط بالحاء المهملة والنون وسلم أبو الفضل مكبر الخياط بالخاء المعجمة واليآء المثناة تحت كلاهما رويا عن ق حج ونحن لم نصادف في كتاب الرجال ما يصلح مستندا لهذا الضبط اصلا م ح قِ قدس سره هو محمد بن الوليد البجلي الخراز بالمعجمات الكوفي ابو جعفر ثقة عين نقى الحديث يروى عن حماد بن عثمان ومن في مرتبته وعمر فلقيه محمد بن الحسـن الصفار وسعد بن عبد الله ومن في طبقتها ذكر ذلك جماعة من ائمة الجرح والتعديل وقال أبو عمر والكشى محمد بن الوليد الخراز ومعاوية بن حكيم ومصدق بن صدقة ومحمد بن سالم بن عبد الحميد هؤلاء كلهم قطحية وهم من اجلة العلماء و الفقهاء والعدول وبعضهم ادرك الرضا عليه سلام وكلهم كوفيون م ح ق هذا هو الصواب وفاقا لما في التهذيب في ابواب الزيادات لا الحسين مصغرا كما ربما يوجد في بعض النسخ وما يزعم ان الحسن بن على هذا هو ابن فضال التيملي غير متزن بميزان الاستقامة اصلا فان سعد بن عبد الله متاخر الطبقة عن الحسن بن فضال وانما روايته عنه بتوسيط واسطة كاحمد بن محمد او اخيه بنان بن محمد أو احمد بن ابي عبد الله أو محمد بن الحسين أو من يكون في طبقته فقد توفى الحسن في اربع وعشرين ومائتين وسعد في احدى وثلثمائة والحسن متقدم في طبقة الرواية على احمد بن $[\cdot,\cdot]$

الرجل هو الحسن بن على بن النعمان الاعلم يروى عنه سعد بن عبد الله وقد اخذت ذلك مما ذكره الصدوق في مسندة الفقيه وهو في طبقة من يروى عن احمد بن هلال ومن لم يظفر بذلك قال يحتمل ان يكون هو الزيتوني الاشعري إذ يروى عنه محمد بن يحيى وهو في مرتبة سعدا وابن النعمان إذ روى عنه الصفار ثم تامل فيه فليتدبر م ح ق قدس سره هو في التميمه وعدم التصغير في التكنية كما ذكره النجاشـي احمد بن محمد بن ابى نصر فانه يروى عن ابان بن عثمان ویروی کتابه مرح ق قدس سره یروی عنه وکتابه صفوان بن يحيى ورواه ايوب بن نوح عنه قاله النجاشي ومفاد ذلك حسن حاله وكذلك رواية فضالة عنه وبالجملة الطريق صحي من غير ريب م ح ق مذا اي كثير المذى فهو فعال من ابنية المبالغة والهمزة منقلبة عن الياء ومذى بالتخفيف وامذى بمعنى ومذى بالتشديد للتكثير والمبالغة م ح ق صحيح الطريق واضح المبين م ح ق يشبه ان يستبين ان محمد بن عبد الحميد الطائي الذي روى عنه الصفار هو الذي ذكره الشيخ في باب لم من كتاب الرجال حيث قال محمد بن عبد الحميد روى عنه ابن الوليد فليتعرف م ح ق الحسين بن سعيد ليس هو بمتاخر الطبقة عن حماد بن عثمن فروايته عنه من غير واسطة ليست مما يستبعد منه بل ربما وردت في اسانيد الاخبار وان كان الاكثري

[11]

توسيط واسطة في البين كابن ابي عمير أو فضاله فالقطع بسقوط الواسطة في هذا الاسناد من قلم الشيخ او فليعرف م ح ق هو الحسن بن على بن يقطين من اصحاب الرضا عليه سلام م ح ق بقتح الهمزة والجملة مفعول فاعلا يعني اما انا فكنت هناك فاعلا للوضوء واعادة الصلوة فيكون مفاد قوله عليه سلام الاستحباب والافضلية لان ديدنهم عليه السلام مراعاة الافضل م ح ق هو على بن احمد بن اشيم من اصحاب الرضا عليه السلام م ح ق حماد بن عيسي عطف على النضر وكذلك فضالة وجميعا يعني بهم سليمان بن خالد وابا بصير و عبد الله بن سليمان م ح ق الحسين بن عثمان قد بسطنا القول في حسن حاله في معلقاتنا السالفةِ م ح ق لا يتمتع على صيغة المجهول ونصب صلوة بنزع الخافض أي لا يتمتع بالتيمم الا في صلوة واحدة م ح ق يعنى عن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد على ما قد فصلناه في الحواشي السلفة مِ ح قِ هو ذا بفتح الهاء واسكان الواو كلمة مفردة للتحقيق او للتاكيد او للاستمرار على اختلاف المواقع والمقامات وهنا للمعنى الاول م ح ق ومرادفتها في لغة الفرس همي وهي متكررة في كلام البلغاء جدا م ح ق نحن قد حملنا هذین الخبرین علی انهما حکم مبطون تسع فترته مقدار اداء الصلوة ثم إذا هو قد فجاه الحدث في اثناء

[11]

الصلوة وقد كان دخلها بتيمم واصاب الماء من بعد الحدث فان السائل ربما كان قد اشكل عليه ان التيمم حيث انه طهارة ضعيفة فكيف يكون حكمه في الصورة المذكورة حكم الوضوء وهو طهارة قوية فلعل

البنآء على الركعة أو الركعتين في تلك الصورة يكون مختصا بمن قد دخل في الصلوة بالوضوء دون التيمم فاجابه عليه السلام بان التيمم والوضوء سيان هناك في الحكم لان كلا منهما احد الطهورين وسياق كلام الامام عليه سلام وجلالة السائل في معرفة الاحكام يأبيان الا هذا الحمل فليفقه م ح ق قدس سره قوله واحدث بالواو العطف على مدخول إذا هو صلى والجزاء قوله وجب عليه ان يتوضا والجملة الشرطية بمجموع شرطها وجزائها في حين صفة من اي تحمله على من شاكلته هذه وشانه وحكمه هذا م ح ق قدس سره هو الحسين بن محمد بن الصواب الحسين بن الحسن بن ابان كما في التهذيب واللؤلؤي الحسين بن لا بالعكس وهو متاخر على بن محبوب فلیدرك م ح ق هو الحسـن بن على بن زیاد الوشـا ابن بنت الياس الضيافي على ما قد اسلفناه مرارا م ح ق العصه ان للصواب الحسين بن الحسن اللؤلؤي لما تقدم في باب من دخل في الصلوة بتیمم من روایة محمد بن علی بن محبوب عنه عن جعفر بن بشیر قلت كلا بل انه إلى الباطل اقرب منه إلى الحق وبالخطاء اشبه منه بالصواب فان اللؤلؤي متاخر

[17]

الطبقة عن محمد بن على بن محبوب والذي يروى عنه محمد بن على بن محبوب هو الحسين بن الحسن بن ابان كما في هذا السند وكذلك فيما تقدم في ذلك الباب ايضا على ما في التهذيب وما هنالك في الاستبصار من باب السـهو ولا يبعد ان يكون من قلم الناسخ ثم ان اللؤلؤي هو الحسن بن الحسين لا بالعكس كما في الكتاب وذلك ايضا من امارات السهو فليستدرك م ح ق فيما وقعت الي من نسخ عتيقة معول على صحتها من كتاب النجاشي الحسين بن علوان الكلبي مولاهم كوفي عامي واخوه الحسن یکنی ابا محمد ثقة رویا عن ابی عبد الله علیه السلام ولیس للحسن كتاب والحسين اخص بنا واولى روى الحسين عن الاعمش وهشام بن عروة وللحسين كتاب تختلف رواياته اخبرنا اجازة محمد بن على القزويني قدم علينا سنة اربعمائة قال اخبرنا احمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم عنه به فالعلامة كانه ارجع التوثيق إلى الحسن ولم يذكره في الخلاصة وذكر الحسين في قسم المجروحين ولم يقونه يذكر التوثيق وقال قال ابن عقدة ان الحسن كان اوثق من اخيه واحمد عند اصحابنا وتبعه على ذلك الحسـن بن داود في كتابه فاورد الحسن في قسم الموثقين ووثقه والحسين في قسم المجروحين ولم يذكر توثيقه والذي يظهر من سياق كلام النجاشي على ما قد استمر عليه هجيراه ارجاع التوثيق إلى الحسين

[1 1]

الذى هو اخص بنا واولى وعلى هذا يستقيم قول ابن عقدة ان الحسن كان اوثق من اخيه والكشى في كتابه عد جماعة منهم الحسين بن علوان الكليني ثم قال هؤلاء من رجال العامة الا ان لهم ميلا ومحبة شديدة وقد قيل ان الكليني كان ستورا ولم يكن مخالفا انتهى كلام الكشى قلت وهذا القيل هو المستبين السبيل عندي من تبع الاثار على ما قد اسمعناك من قبل فالرجل ثقة ثبت مستتام إليه والله سبحانه ولى العلم والعصمة ثم ليعلم ان الكليني مستتام إليه والله سبحانه ولى العلم والعصمة ثم ليعلم ان الكليني النسابة حيثما يذكر في اضعاف الاسانيد ليس هو الحسين بن علوان هذا ولا هو اخوه الحسن ولقد عرفناكه فيما قد سلف فلا تكونن من الغافلين م ح ق كتاب الرجال موسى بن عمر بن بزيع ثقة تمن اصحاب ابى جعفر الثاني عليه السلام ذكره الشيخ في يحيى

بن عمر ذكره الشيخ في اصحاب ابى الحسن الرضا عليه السلام وكانه اخو موسى بن عمر م ح ق أبو القاسم الكوفى سعيد بن محمد يروى كثيرا عن على بن ابى حمزة الثمالى واخيه محمد بن ابى حمزة ويروى عنه على بن محمد بن ابى القاسم ما جيلويه ولم نعثر على توثيقه الا ان الاجلاء يكثرون من الرواية عنه م ح ق هو أبو جعفر محمد بن احمد بن على ابى قتادة بن حفص وهو شيخ القميين وعظيمهم يروى عنه الصدوق على بن الحسين بن بابويه ومحمد بن يحيى العطار م ح ق يجب ان يكون ذلك الايصاء منه (ع)

[10]

محمولا على ان تكون هي صابة للماء لا مباشرة للتضليل فان الصديق لا يغسله الا صديق واماما ما تجشثمه في الحمل فعلى خلاف مطابقة الواقع كما هو المعلوم من الاخبار والماثور في الاثار فلیعلم م ح ق یعنی به علی بن الحسین بن بابویه وان کان علی بن الحسين السعد ابادى ايضا في تلك الطبقة واكثري الرواية عن سعد بن عبد الله مرح ق وهو في التهذيب بهذا الاسناد بعينه وفي الكافي محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن على بن النعمان عن داود بن فرقد قال سمعت صاحبا لنا يسأل ابا عبد الله عليه السلام الحديث بعينه وفي الفقيه مرسلا اسئل أبو عبد الله عليه سلام عن المراة تموت الحديث بتمامه قلت قوله عليه سلام اذن يدخل ذلك عليهم يدخل على صيغة المعلوم واسم إلاشارة للتغسيل وضمير الجمع المجرور للرجال وعلى الاستضرار اي اذن يدخل ذلك التغسيل عليهم في صحيفة عملهم فيستضرون به ويكون عليهم وبالا ونكالا في النشأة الآخرة ونظير ذلك الرياء يدخل على المرأئي وربما يتوهم الفعل على البنآء للمجهول وضمير الجمع لاقرباء المراة المتوفاة والمعنى يعاب ذلك على اقارب المراة ولا يستقيم على قانون اللغة ولا يستصحه احد ائمة العربية فقد قال الجوهري صاحب الصحاح والزمخشري صاحب الاساس والمطرزي صاحب المعرب والمغرب وابن الاثير صاحب النهاية وابن فارس صاحب مجمل

[11]

والفيروز ابادي صاحب القاموس ان الدخل بالتحريك العيب وكذلك الدخل بالتسكين يقال في شئ كذا دخل ودخل اي عيب وغش وفساد ولا بناء منه للمعلوم يقال دخل فلان على البناء للمجهول فهو مدخول اي صار ذا عيب فهو معيوب ورجل مدخول اي في عقله دخل ومجنون اي به جنون ومصعوق اي اصابته الصاعقة ومجدور اي اصابه الجدرى ونخلة مدخولة أي عفنة الجوف وارى اسلامه او ايمانه مدخولا اي متزلزلا مغشوشا فيه نفاق وزيغ واما دخل عليه او يدخل علیه فهو مدخول علیه بمعنی عیب علیه او یعاب علیه فهو معیوب عليه فليس من كلام العرب ولا جرى ذكره فيما وقع الينا من كتب العربية وكذا تصريفات العيب من الفعل والاسم لا تستعمل بعلى قال في الصحاح العيب والعيبة والعاب بمعنى واحد تقول عاب المتاع اي صار ذا عیب وعیبته اناء یتعدی ولا یتعدی فهو معیب ومعیوب ایضا على الاصل ثم ان قولنا مدخول او معيوب انما يكون وصفا لما فيه الدخل والعيب لذلك الدخل والعيب فلو كان عليه سلام يروم هذا السبيل لكان يقول ان يكون ذلك دخلا عليهم أو اذن هم بذلك يدخلون اي يعابون لذلك يدخل عليهم اي يعاب م ح ق الضمير للغاسلين وان كانوا نسوة وفي بعض النسخ في غسلين وذلك

وعلى هذا الحمل يكون قوله عليه السلام ويستحب ان يلف على يديه خرقة لتغسيل كفيها ووجهها فيكتفى عن تغسيل بدنها بصب الماء عليها ويباشر تغسيل الكفين والوجه بلف خرقة على اليدين كما قد علم في الاحاديث السابقة م ح ق الاظهر من طريق الشيخ ان على بن محمد هذا هو على بن محمد بن الزبير وان في الطريق اسقاطا والاصل على بن محمد عن على بن الحسن بن على بن فضال عن ايوب بن نوح ومن المحتمل ان يكون على بن محمد هيهنا هو ابن ماجيلويه فتكون الطبقة متصلة من غير اسقاط كما في السند الاتي م ح ق موسى بن جعفر البغدادي يروى عنه محمد بن احمد بن يحيى كما هو طريق الشيخ إليه في الفهرست وعد*م* ادخال محمد بن الحسن بن الوليد اياه في المستثنين من رجال نوادر الحكمة يدل على كونه صحيح الحديث م ح ق العائد لابيه في الاستاد السابق ومعناه عن على بن الحسين بن بابويه عن سعد بن عبد الله مرح ق في الكافي على بن مسلم بن معبد مكان على بن سعيد وهو الصحيح لانه الذي يروى عنه موسى بن جعفر البغدادي على ما ذكره النجاشي في كتابه ويروى هو عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان واما على بن سعيد بن رزام فيروى عن احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن الحسين بن الخطاب مرح ق معنى الحديث ومغزاه ان سنة التربيع في حمل الجنازة ان تحمل جوانب السرير الارىعة

[14]

وانت حين الحمل بين قائمتي السرير اليمني واليسري وداير عليه دوران فتبتدا من قائمته اليمني من جهة فبضعها على كتفك الايمن وانت بين القائم لان القدما طرفها الايسـر بكفك الايمن وفي كثير من النسخ بكتفك الايمن ثم تمر على السرير من الخلف فتحمل قائمته اليمني من جهة الخلف على كتفك الايمن كذا ثم تذهب إلى قائمته اليسرى من جهة الخلف فتضعها على كتفك الايسـر ثم تاتي القائمة اليسرى من جهة القدام فتحملها على كتفك الايسر قال العلامة في ؟ الجنازة وهو حملها بالجوانبها الاربع بان يبداء بالجانب الايمن من مقدمه فيضعه على كتفه الايمن ثم يضع القائمة اليمني من عند رجليه على كتفه الايمن يضع القائمة اليسرى من عند رجليه على كتفه الايسر ثم القائمة اليسري من رأسه على كتفه الايسر ومثل ذلك في المنتهى ايضا وفي المبسوط ان الحمل على الهيئة فما انعقد عليه اجماع الخاصة وقال شيخنا الشهيد في الدروس التربيع فتحمل اليك اليمني بالكتف اليمني ثم الرجل اليمني كذلك ثم الرجل اليسرى بالكتف اليسرى ثم اليد اليسرى كذلك وقال في الذكرى وافضله ان يكون هذه الهيئة وهي ما رواه على بن سيابه عن الصادق (ع) تبدأ في الحمل من الايمن ثم تمر عليه من خلفه إلى الجانب الاخر حتى ترجع إلى المقدم كذلك

[11]

وعن الفضل بن يونس عن الكاظم عليه سلام ان لم تكن تقية فالسنة البداءة باليد اليمنى ثم الرجل اليمنى ثم بالرجل اليسرى ثم باليد اليسرى وفى التقية يبدأ باليد اليمنى ثم الرجل اليمنى ثم يرجع إلى اليد اليسرى من قدام الميت ثم رجله اليسرى ثم قال قلت بعضهم يعنى فقهاء الجمهور لا يرى المثنى خلف الجنازة فلذلك رجع إلى مقدمها وبعضهم يحمل هو على بن موسى الكمندانى بضم الكاف وفتح الميم اوضمها ايضا ثم النون الساكنة قبل الذال المعجمة والنون بعد الالف احد العدة الذين يروى عنهم محمد بن يعقوب الكليني عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد م ح ق الايسر من مقدمها على عاتقه الايمن ثم يسلمه إلى غيره ثم يأخذ العمود الايسر من مؤخرها فيحمله على العاتق الايمن أم يتقدم بين يديها ويأخذ العمود الايمن من مقدمها ويحمله على عاتقه الايسر ثم يأخذ العمود الايمن من مؤخرها وهذا يبطل على عاتقه الايسر ثم يأخذ العمود الايمن من مؤخرها وهذا يبطل قوليهم بافضلية الحمل بين العمودين لانه انما يأتى إذا حملت على وجه التربيع ويدل على جواز الحمل كيف كان مكاتبة الحسين بن سعيد إلى الرضا (ع) يسأله عن سرير الميت اله جانب يبتدأ به في الحمل من جوانبه الاربع أو ما شآء الرجل فكتب (ع) من ايها شآء الحمل من جوانبه الاربع أو ما شآء الرجل فكتب (ع) من ايها شآء على بن يقطين عن ابى الحسن موسى (ع) باستقبال السرير على بن يقطين عن ابى الحسن موسى (ع) باستقبال السرير بشقه الايمن فيحمل الايسر بكتفه بكفه الايمن ثم يمر عليه إلى

[* •]

مما يلي يسار الحامل ويمكن حمله على التربيع المشهور لان الشيخ ادعى عليه الاجماع وهو في المبسوط والنهاية وباقى الاصحاب على التفسير الاول فكيف يخالف دعواه ولا انه قال في الحل يدور دور الرحى كما في الرواية وهو لا يتصور الا على البدأة بمقدم السرير الايمن والختم بمقدمه الايسر والاضافة هنا قد تتعاكس والراوندي حكى كلام النهاية والخلاف وقال معناهما لا يتغير انتهى كلام الذكرى ونحن نقول بالجملة لم يبلغنا ان في الاصحاب مخالفا للقول بافضلية التربيع على الهيئة المشروحة وقد دريت ان رواية على بن يقطين ايضا منطبقة المنطوق على ذلك فلا تكن من الغافلين م ح ق تعذب على صيغة المجهول للخطاب أو يعذب على صيغة المعلوم للغيبة والاول احكم وابلغ والمعنى انه سبحانه لا يعذب على كثيرة الصلوة ولكن تكثير عدد صلوة موقوته واخراجها عن مرتبتها المحدودة ووظيفتها المشروعة ترك لسنة الدين وخروج عن جادة الشريعة فانت إذا اتيت بذلك تكون معذبا على ترك السنة والخروج عن الجادة لا على كثرة الصلوة وهذا القانون مطرد في ضروب العبادات المفروضة والمسنونة جميعا مثلا المسنون في تسبيح الزهراء عليهما السلام اربعة وثلثون تكبيرة فمن اتي فيها بخمسة وثلثين تكبيرة فان كان ايتابها على قصد التوظيف كان مشرعا معذبا على تشريعه والا

[11]

كان فاعل المكروه فان التكبيرة الخامسة والثلثين وان كانت في حد نفسها عبادة مستحبة الا ان ضمها إلى الاربعة والثلثين والفصل بها بين وظيفة التكبير ووظيفة التحميد مكروه بالمعنى المصطلح عليه وليس من العبادة في شيئ اصلا وبذلك تنحط درجة الوظيفة ايضا في الثواب وتصير مكروها بمعنى الاقل ثوابا لمصافقتها المكروه بالمعنى الاصطلاحي وكذلك الكلام في صوم الدهر ونظايره فهذا محز الفحص البالغ ومنتهى القول التحقيقي في هذا المقام ولقد بسطناه في كتاب السبع الشداد بسطا مغصورا من الغضارة بمعنى الخطب في كتاب السبع الشداد بسطا مغصورا من الغضارة بمعنى الخطب الطحان ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الكاظم (ع) الطحان ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال في الفهرست أبو يحيى الطحان ابو يحيى الطحان ويقال الحناط وقال في الفهرست أبو يحيى الحناط له كتاب رويناه بالاسناد الاول وهو جماعة عن ابي المفضل

عن ابن بطه عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابى عمير عن الحسن بن محبوب عنه وذكره النجاشي ثم قال اخبرنا الحسين بن عبيد الله عن الحسين بن عليد الله عن الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى ويحتمل ان يعنى به الحسين على بن سفيان البزوفرى بل ان هذا ارجح واقرب واظهر وانسب وان كان الحسين بن عبيد الله يروى عن كليهما في طريق الشيخ وفى طريق النجاشي ايضا عن حميد ويعنى به ابن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة

[77]

بكتاب ابي يحيى الحناط والحسن بن محمد بن سماعة هذا ليس من ولد سماعة بن مهران وليعلم ان رواية الحسن بن محبوب كتاب ابى يحيى الحناط عنه تدل على جلالته وحسن حاله وكذا رواية ابن ابی عمیر ایاہ عن الحسن بن محبوب عنه م ح ق یعنی علیه السلام ليس عليها قضاء وان استبصرت وتعرفت الامر وانت بالحق لانها حين ما قصته كانت على مذهب التسويغ واعتقاد الصحة فهذا الحمل يخرج الخبر عن الشدود وعن مخالفة اجماع الطائفة م ح ق ضيعة وتصوير مغزاه من سبيلين احدهما انه إذا نوى من بلده المسير إلى ما على حد المسافة فما زاد وعلى طريق ليس فيه ملك يوجب الاتمام ثم بعد بلوغ حد الترخص عن له المسير على طريق آخر لا ينقص عن مقدار المسافة وله فيه ضيعة أو قرية أو شيئ من الملك ولو كان نخلة واحدة فوصوله إلى ملكه لا يصير سببا لانقطاع سفره المنوي وان كان فرضه شرعا فيه الاتمام فيتم ما دام دائر في ضيعته فإذا ما خرج من ملكه سائرا صوب مقصده المنوي قصه من غير اشتراط مسافة مستانفة وهل ينقطع السفر هناك بمثل ما ينقطع به في الوصول إلى بلده من مشاهدة الجدار وسماع الاذان قال شيخنا الشهيد في الذكرى فيه وجهان من صيرورته كبلده ومن ضعف المانع من القصر

[44]

هنا إذ هو الآن مسافر حقيقة فيستصحب حكمه حتى ينسلخ من اسم السفر وانما ذلك بايقاع نية الاقامة عشرا بالفعل أو بالوصول إلى بلده الذي هو دار اقامته وعندي ان الوجه هو الاخير وقياس ما قصده الغرض وحاجة على موطن قراره ودار اقامته باطل الثاني ان من نوى بسفره المسافة من بلده وله في الطريق ضيعة او قرية فان فرضه فيه التقصير وان كان يدور في ضيعته او قريته ما لم ينزل فيها او ينو اقامة العشرة وهذا على ما ذهب إليه بعض الاصحاب من اعتبار النزول او نية الاقامة كابي الصلاح وابن الجنيد وغيرهما وقد وردت به رواية اسـمعيل بن الفضيل في الصح عن الصادق (ع) وموثقة عمار عنه عليه السلام واللايح من كلام ابن الجنيد اعتبار النزول ونية الاقامة جميعا وقال في المبسوط إذا سافر فمر في طريقه بضيعة له أو على حال له أو كانت له اصهار أو على أو زوجة فينزل عليهم ولم ينو المقام عشرة ايام قصه وقد روى ان عليه التمام وفي المسالة بسيط وتفصيل يطلب من تعليقاتنا ومعلقاتنا م ح ق الصحيح عن ابي هارون العبدي واسمه عمارة بن جوين بضم الجيم على التصغير ذكره علماء الجمهور وقالوا انه مشهور بكنيته وانه متروك الرواية لكونه شيعيا قال الذهبي روى عن ابي سعيد وابن عمر وعنه الحمادان و عبد الوارث ومات سنة ١٣٤ وقال ابن الاثير في جامع

الاصول هو ابو هارون عمارة بن جوين العبدى البصري روى عن ابى سعید الخدری ولم یذکر انه متروك الروایة لتشیعه م ح ق وروی عنه معمر والثوري وقال عمارة بضم العين وجوين بضم الجيم وفتح الواو وسكون الياء تحتها نقطتان وبالنون واقتصر على ذلك برد بضمتين جمع بريد كما جدد جمع جديد واما برد بضم الموحدة وفتح الراء فجمع بردة كما جدد جمع جدة قال المطرزي في المغرب البريد البغلة المرتبة في الرباط تغريب بريدة دم ثم سمى به الرسول المحمول عليها ثم سميت المسافة به والجمع برد بضمتين ومنه كان ابن عباس وابن عمر يقصه ان ويغطران في اربعة برد وهي ستة عشرة فرسخا م ح ق سليمان بن حفص المروزي ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى الحسن الثالث عليه سلام ولكنه كثيرا ما يروى عن ابى الحسن الثاني على الرضا صلوات الله عليه واله وفى عيون اخبار الرضا انه يروى عن ابى الحسن الاول موسى بن جعفر الكاظم عليه سلام ايضا وقد اسلفنا حاله في باب مقدار الماء الذي يجزئ في غسل الجنابة والوضوء في حديث قدر الصاع واوضحنا ان المراد بابي الحسن فيه هو ابو الحسن الرضا (ع) وقيل هو ابو الحسن الهادي (ع) وان رواية الصدوق اياه في الفقيه مرسلا عن ابي الحسن موسى عليه سلام وقد يروى سليمان هذا عن العسكري

[40]

ابي محمد الحسن عليه سلام كما في حديث ذكر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله الكبر للمسافر بعد ما يقصره من الصلوة ثلثين مرة على ما ذكره شيخنا الشهيد في الذكرى فاذن الفقيه في هذا الحديث يمكن ان يكون هو العسكري (ع) كما هو الشايع في الاطلاق وليس بالبعيد ان يراد به ابو الحسن الثالث عليه السلام على ما هو الاظهر لكون سليمان خصيصا به ولكثرى الرواية عنه عليه سلام واما احتمال ان يكون هو ابا الحسن الاول مولانا الكاظم عليه سلام لان الفقيه قد يطلق عليه فسقوطه ههنا غير خفي كما هو المستبين فليعرف م ح ق الحسن بن موسى هذا هو الحسن بن موسى بن سالم الحناط الكوفي من اصحاب ابي عبد الله الصادق (ع) يروى عنه ابن ابى عمير وابن ابى نصر ومن في طبقتها واما احتمال الحسن بن موسى الخشاب كما توهمه بعض القاصرين فمن عجایب الاوهام م ح ق محبوب عن علی بن اسحق بن عبد الله بن سعد الاشعري واسناد الحديث في نسخ الاستبصار على هذه الصورة عن على بن اسحق بن سعد عن موسى بن الخروج قال قلت لابي الحسن عليه السلام وذلك تخليط من تحريفات الناسخين والصواب فيه ما في التهذيب في ابواب الزيادات عنه عن على بن اسحق عن سعد بن موسى الخزرج قال قلت لابي الحسن عليه سلام اخرج إلى ضيعتي الحديث فسعد هذا من اصحاب الكاظم (ع) وموسى كنيته ابو عمران

[۲۲]

الخزرج أي من الانصار ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى الحسن الاول (ع) وحكم عليه بالوقف فقال سعد بن ابى عمران واقفى انصاري فتثبت في امثال هذه المداحض فانها مما لا يتعرفه الا المنهرون وقليل ما هم فليتبصر م ح ق هو الحسن بن خالد لا محمد ولا احمد بن ابى عبد الله وكذلك كلما يعلق البرقى ينصر في إلى الحسن واما صاحب كتاب الرجال فهو احمد على ما ذكره الشيخ في الفهرست والنجاشى في كتابه لا أبوه محمد كما هو المستبين ولا عمه الحسن وان سبق إليه وهم الحسن بن داود فليعلم م ح ق

يعنى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ايوب والطريق أي عن احمد بن محمد بن عيسى عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى وجلالتهم مستبينة وكذلك سعد بن ابى خلف ثقة جليل ولكن اسناد الشيخ عنه من طريق احمد بن محمد بن عيسى فيه أبو الفضل الشيباني وابن بطه المؤدب على ما اورده في الفهرست والاول المشهور الضعف والاخير ضعيف مختلط صحيح اتفاقا فليدرك م ح ق داود بن الحصين بضم اولى المهملتين وفتح الاخرى على صيغة التصغير منصوص عليه بالتوثيق اتفاقا وقيل انه واقفى ولم يثبت وهو زوج خالة على بن الحسن بن فضال وقد اوضحت حاله في كتاب شرعة التسمية وفى سائر التعليقات والمعلقات وبينت انه صحيح الحديث وعلى ذلك جرى ديدن

[* *]

العلامة رحمه الله تعالى حيث استصح في غير موضع واحد من كتبه طريقا فيه داود بن الحصين ومن ذلك في منتهى المطلب في باب قنوت صلوة الجمعة ما رواه الشيخ في الصحيح عن داود بن الحصين قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام الحديث م ح ق الصواب في هذا الاسناد ما في طريق الكافي وهو اسقاط عبد الله بن بكير من البين فتوسيطه بين ابن ابي عمير و عبد الرحمن بن الحجاج غير معهود في الاسانيد وهو يروى عنه من غير واسطة كما صفوان وغيره ممن في طبقته وايضا رواية ابن ابي عمير عن عبد الله بن بكير منظور فيها مرح ق هو احمد بن الحسن بن على بن فضال واما احمد بن الحسن بن زياد الميثمي فطبقته متقدمة وان كانت غير بعيدة م ح ق غير مستقيم بحسب الطبقة والصواب ما في التهذيب وهو احمد بن محمد بن عن محمد بن عيسي عن ابي المعزاء وهو حميد بن المثنى عن محمد بن مسلم وطريق الكافي محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام فالسند من الطريق مستبین الصحة م ح ق قوله عن ابی طالب هو عبد الله بن الصلت ابو طالب القمى الثقة المسكون إلى روايته من اصحاب ابي الحسن الرضا عليه سلام م ح ق لست اعلم ذاهبا ذهب قبل الشيخ إلى تخصيص مكة والمدينة بوجوب الاتمام فيهما على المسافر والروايات الصحيحة ترفعه فالصواب الحمل على تخصيصهما (تاكيد الاستحباب م ح ق)

[۲۸]

أبو طالب الانباري استضعفه العلامة في الخلاصه والحسن بن اود في كتابه والارجح عندي توثيقه واسمه في الفهرست عبد الله بن احمد احمد بن وابى زيد وفى باب لم من كتاب الرجال عبيد الله بن احمد بن عبيد الله بن محمد بن يعقوب بن نصر الانباري يكنى ابا طالب خاصى روى عنه التلعكبرى وقال النجاشي في ترجمة عبيد الله بن ابى زيد احمد بن يعقوب بن نصر الانباري شيخ من اصحابنا أبو طالب ثقة قامة ونصف في الحديث عالم به كان قديمة من الواقفة قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله قال أبو غالب الرزارى كنت اعرف ابا عبد الله الحسين بن عبيد الله قال أبو غالب الرزارى كنت اعرف ابا طالب اكثر عمره واقفا مختلطا بالواقفة ثم عاد إلى الامتحفاه اصحابنا وكان حسن العبادة والخشوع وكان أبو القاسم بن سهل الواسطي وكان حسن العبادة والخشوع وكان أبو القاسم بن سهل الواسطي أثوبا ولا اكثر تحليا من ابى طالب إلى آخر ما في كتاب النجاشي م ح ثوبا الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى عبد الله الصادق عليه سلام سفيان بن السمط البجلى الكوفى في اسند عنه ويظهر عن ذلك جلالته كما لا يخفى على المتمهر م ح ق يعني كمال

الفضل إلى قامة ونصف ثم دونه في الفضل إلى قامتين م ح ق الصباح بن سيابة الكوفى ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الصادق عليه سلام م ح ق جعفر العطار ابن المثنى بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن نعيم الازدي وجه ثقة من وجه اصحابنا

144

الكوفيين م ح ق النصري بالنون والصاد المهملة على ما هو المشهور وكذلك ضبطه العلامة والحسن بن داود من بنى نصر بن معوية وربما يروى بالضاد المعجمة وبسند إلى السيد ابن طاوس م ح ق الظاهر بحسب اقتضاء المقام لا انها بكلمة النفي لكن النسخ متطابقة على لانها والمعنى لانها ليست بحسب الفضل في حكم الشرع وقتا للفريضة بل الافضل على ما قدره الشارع ان يجعل ذلك وقتا للسبحة ثم یؤتی بالفریضة م ح ق الحسین بن عثمان بن زیاد الرؤاسی اخو جعفر بن عثمان وهما اخوا حماد بن عثمان الناب ذكر الكشـي انهم ثقات خيار فاضلون ونقل اجماع الطائفة على تصحيح ما يصح عن حماد م ح ق لعل المراد تحديد غاية التاخير للايراد واما احتمال كون المثل والمثلين بمعنى الذراع والذراعين كما في القامة و القامتين في صحيحة احمد بن عمر بن ابي شعبة الحلبي فبعيد جدا م ح ق يعنى وعن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن الحسن بن زياد الميثمي على ما هو المعروف من اطلاق الشيخ في التهذيب والاستبصار او احمد بن الحسن بن اسمعيل بن شعيب بن ميثم بن عبد الله التمار على ما هو الشايع ان الحسن بن محمد بن سماعة اكثري الرواية عنه ويوهنه ان طريق الشيخ إليه ليس من الحسن بن محمد بن الحسن بن سماعة عنه ما ذكره في الفهرست بل من محمد بن الحسن بن زياد عنه ثم الظاهر ان ابان في هذا الطريق

[".]

هو ابن اخت صفوان بن يحيى وهو ابان بن محمد البجلي المعروف بسندي البزاز فانه وخاله صفوان يرويان عن اسمعيل بن جابر الجعفي وان كان ابان بن عثمان الاحمر البجلي ايضا في تلك الطبقة م ح ق الضميرى لعلى بن الحسن الطاطرى وعلى بن رباط ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) وهو على بن الحسن بن رباط البجلي قال النجاشي كوفي ثقة معول عليه قال الكشبي انه من اصحاب الرضا (ع) ولست اجد في كلامهم رواية الطاطري عنه ولا استقامتها بحسب الطبقة وفي التهذيب في هذا الاسناد عنه عن على بن اسباط مكان على بن رباط وذلك هو الصواب وقد شاع في تضاعيف الاسانيد الطاطري عنهما ويظن في المشهور عن محمد بن زیاد وعلی بن رباط ولا یستقیم علی ما ادريناك فلا تكن من الغافلين م ح ق نسخ الاستبصار والتهذيب مختانیة بابی بشیر وابی بشر وکتب الرجال متطابقة علی احمد بن ابي بشر من دون الياء السراج ويكنى ابا جعفر ثقة واقفى يروى عن ابى الحسن الكاظم عليه السلام م ح ق الصواب البداءة الهمز والمد على ما اسلفناه في صدر الكتاب م ح ق فكان يعتبر في جدار مسجدہ صلی الله علیه واله بقامة رجل ناقته اي بذراع م ح ق اي رجل ناقته صلى الله عليه وآله قال ابن الاثير في النهاية قد تكرر حل البعير مفردا ومجموعا في الحديث وهو له كالسرج للفرس م ح ق

صاحب القلانس هو الحسين بن المختار وقد اسلفنا في غير موضع واحد ثقته وجلالته وان رميه بالوقف خطاء م ح ق في بعض نسخ التهذيب القامة و الذراعا من وذلك اظهر وكتب بعض شـهدا والمتاخرين على الهامش ان في النسخة التي بخط الشيخ القاستين والذراع والذراعين م ح ق هو عبد الله بن محمد الحسيني والمهملة المضمومة قبل المهملة المفتوحة ثم المثناة من تحت قبل النون وقبل الياء الموحدة بين المثناتين من تحت الاهوارى وذكر الحسن بن داود انه راى بخط الشيخ في الفهرست الحسيني بفتح المعجمة وكسـر المهملة والباء الموحدة بين اليائين وهو ثقة ثقة من اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) وروى ايضا مسائل عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام م ح ق هو ثابت بن شريح يروى عنه في طريق الشیخ عبیس بن هشام وهو یروی عن زیاد بن ابی غیاث واسم اِبی غیاث مسلم وثابت وزیاد کلاهما ثقتان م ح ق صالح بن خالد هو أبو شعيب المحاملي الكناسي وثقة النجاشي في باب الكني وقال في ترجمته في الاسماء وفي طريق النجاشي جميعا مولى على بن الحكم بن الزبير مولى بني اسد روى عن ابي الحسن موسى علیه سلام م ح ق معویة بن وهب البجلی عربی صمیم ثقة روی عن ابي عبد الله وعن ابي الحسن عليهما سلام ويروى عنه الشيخ القامتين والذراعين فيكون على سبيل الحكاية عما في كتاب على (ع) إذا صار الظل

[77]

ابن ابي عمير وجماعة ممن في طبقته كعلى بن الحكم ومحمد بن الحسـن بن زیاد المیثمی وغیرہ مرح ق میمون بن یوسـف من اصحاب ابي الحسن الرضا وابي جعفر الجواد عليهما السلام ذكره الكشي في ترجمة زكريا بن آدم م ح ق وفي طايفة من النسخ الحسـن بِن محمد وهو الصواب كما في التهذيب اي ابن سماعة عن ابن رباط اي على بن الحسن بن رباط لا عمه على بن رباط وربما يتوهم اتحادهما وذلك وهم فاسد قد اوضحنا فساده فيما علقناه على الفهرست وكتاب الرجال وغيرهما م ح ق اسفر الصبح وسفر كلاهما بمعنى واحد اي اضاء واشرق وانتشر سطيعه قال في المغرب ومنه اسفر بالصلوة إذا صلاها في الاسفار والباء للتعدية قلت وهذا فالمعنى فقال اسفر بالصلوة الفجر فاسفر صلى الله عليه واله بها ويحتمل ان تعتبر الهمزة للدخول في انتشار الضياء كما في الاسواق اي الدخول ليس من المستبعد ان يراد انه امره ان يصلو فيه العشاء من دون الغرب فيكون ثلث الليل حد الاخر وقت المغرب واول ما يختص به العشاء من الوقت إلى منتصف الليل على ما هو مدلول روايات عديدة فليتعرف م ح ق في السوق وقال ابن الاثير في النهاية وفي الحديث اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر اسفر الصبح إذا انكشف واضاء قالوا يحتمل انهم حين امرهم بتغليس صلوة الفجر في إول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال اسفروا بها أي اخروها إلى ان يطلع الفجر الثاني

[٣٣]

وتتحققوه ويقوى ذلك انه قال لبلال نود بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان المراد بالاسفار خاص في الليالى المقمرة لان الاول الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسناد احتياطا ومنه صلوا المغرب والفجاج مسفرة أي بينة مضيئة لا تخفى م ح ق هو سالم بن مكرم بن عبد الله أبو خديجة مولى بنى اسد وروى الكشى انه كان جمالا وانه حمل ابا عبد الله (ع) من مكة إلى المدينة وكانت كنيته ابا خديجه فغيرها أبو عبيد الله (ع) وكناه ابا سلمة وثقه النجاشي على

التكرير وروى الكشى ثقته وصلاحه م ح ق من المشقه وهى الشدة ومن ذلك حديثه صلى الله عليه وآله لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلوة أي لولا ان اثقل عليهم ومعنى لاخرتها إلى نصف الليل لجعلت فضلها في قرب نصف الليل م ح ق فما بين سقوط القرص وثلث وقت للصلوتين ويبتداء وقت العشاء من عيبوبة الشفق أي ذهاب الحمرة المغربية من جانب المغرب ثم إذا ذهب ثلث الليل اختص الوقت بالعشاء إلى حين الانتصاف واول الوقت افضل م ح ق عبد الله بن الصلت أبو طالب القمى من ثقات اصحاب ابى الحسن الرضا عليه سلام واجلائهم يروى عنه أبو جعفر احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن فضال وان كان الحمد بن الحسن ايضا كثيرا من غير واسطة م ح ق لا يخفى ان ابا جعفر الذى في طريق هدا السند هو احمد بن

[4 2]

محمد بن عیسی وموسی بن جعفر عطف علی احمد بن محمد فمراد شیخنا رہ سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عیسی عن ابی طالب بلا واسطة موسی بن جعفر وسعد بن عبد الله عن موسی بن جعفر عن ابی جعفر الذی هو احمد بن محمد بن عیسی بواسطة موسىي بن جعفر كما صرح به جدى القهام قدس سره في الحاشية بخطه الشريف م ح ق قوله عن ابي جعفر وهو احمد بن محمد بن عیسی یعنی روی سعد بن عبد الله عن ابی ِجعفر احمد بن محمد بلا واسطة وعنه بواسطة موسى بن جعفر اي البغدادي الذي يروى عنه محمد بن على بن محبوب من طريق الصدوق في الفقيه وهو موسى بن جعفر بن وهب البغدادي يروى عنه محمد بن احمد بن يحيى من طريق الفهرست وعمران بن موسى من النجاشي وعدم ادخاله في المستثنين من رجال نوادر الحكمة یشـهمه بجلالته ثم لیعلم انه إذا قیل سعد بن عبد الله عن ابی جعفر فالاكثري ان يكون هو احمد بن محمد بن عيسى وقد يعنى به ابو جعفر محمد بن عمر بن سعيد على ما في الكافي في تاريخ ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) سعد بن عبد الله عن ابي جعفر محمد بن عمر بن سعيد عن يونس بن يعقوب وقد كنا اسلفنا ذلك في ابواب المباه وعلى هذا فيصح ان يكون وهو المراد بابي جعفر ههنا فانه ايضا في تلك الطبقة فلا تكن من الغافلين م ح ق او حتى يتادى إلى مخالفة السنة فمنزلة هذه اللام في مثل هذا المقام

[40]

في قوله عز من قائل لتزول منها الجبال ومفادها ترتب الغاية م ح ق وذلك على ما هو المشهور في العلوم التعليمية (التعليقة) من اعتبار ظل الاقدام في الظل المستوى بحسب قسمة القياس ستة اجزاء ونصفا أو سبعة اجزاء وتسميتها اقداما لما هو المستبين ان طول قامة الانسان المعتدل في استواء الخلقة انما مساحته باقدامه ستة اقدام ونصف قدم أو سبعة اقدام ولا يتعدى ذلك في الاغلبي والاكثري فاما اعتبار ظل الاصابع فيحسب تجزية القياس اثنى عشر جزء وتسمية كل جزء اصبعا لما قد استمرت العادة في المساحات من التقدير بالاشبار وشبر كل انسان مستوي الخلقة اثنتا عشر اصبعا من اصابعه واما قوله (ع) في خبر المثنى عن منصور بن حازم عنه عليه السلام على ستة اقدام فعلى سبيل التقريب باسقاط عنه على اعتبار القامة ستة اقسام متساوية وتسميتها اقداما لاتفاق ذلك في بعض الاشخاص وان لم يكن اكثريا م ح ق أي ستة التي هي موجبات الجنة لمن اقامها وواظب عليها م ح ق ادنف

المريض ودنف كفرح ثقل من المرض ودنا من الموت كالحرض نحو سكت واسكت وادنفه المرض وايضا اثقله ومن هناك مريض مدنف ومدنف ايضا بكسر النون وفتحها على صيغتي الفاعل والمفعول قاله المطرزى في المغرب مخشرى في الاساس م ح ق حاجب الشمس طرفها واول ما يبدؤ منها مستبعاد

[41]

من حاجب الوجه قاله في المغرب وقال في اساس البلاغة من المجاز بدا حاجب الشمس وهو عرفها شبه محاجب الانسان وحواجب الصبح او ابله م ح ق يعني الوقت الذي يختص للمغرب ولا يصلح للعشاء ما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق أي ذهاب الحمرة من المغرب م ح ق الباء للتعدية أي ادخلوا المغرب في المساء قليلا وحد ذلك ذهاب الحمرة من جانب المشرق فان ذلك علامة غروب الشمس في الافق كما في الحديث الاتى م ح ق قال في المغرب اشتباك النجوم كثرتها ودخول بعضها في بعض ماخوذ من شبكة الصايد وقال في الاساس اشتبكت الرماح واشتبكت النجوم وشبك اصابعه تشتبكا وشبك الاشياء فتشبك وشابك بينها فتشابكت وفي التهذيب الاثيرته إذا اشتبك النجوم اي ظهرت جميعها واختلط بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها مرح ق الذي يستبين بحسب الطبقة انه سليمان بن داود الخفاف من اصحاب ابي الحسن الرضا عليه سلام واما عبد الله بن صباح فهو ابن وضاح صاحب ابي بصير المكتوف والمعروف به ذكره الشيخ في اصحاب الكاظم عليه سلام ووثقة النجاشي ففي التهذيب في جميع النسخ عن سليمان بن داود عن عبد الله بن وضاح وصباح في نسخ الاستبصار تحريف من الناسخین م ح ق یعنی احمد بن محمد بن عیسی وموسی بن جعفر جمیعا عن ابی جعفر محمد بن عمر بن سعید الزیات الثقة العين من اصحاب

[٣٧]

ابي الحسن الرضا (ع) م ح ق أي منسوبة إلى ابي الخطاب محمد بن ابى زينب مقلاص الملعون الكذاب كذا اذكر اصحابنا في كتب الرجال وقال المطرزي في المغرب نسبوا إلى ابي الخطاب محمد بن ابي وهب الاجدع م ح ق موسى بن الحسن بن عامر الاشعري ثقة جلیل وجعفر بن عثمان بن زیاد الرؤاسی اخو حماد الناب وقد روی الكشى عن حمدويه عن اشياخه انه واخوته كلهم خيار ثقات فاضلون واحمد بن هلال العبرتائي وان كان ضعيفا الا ان روايته معدودة من الصحاح فاذن الطريق موثق لسماعة بن مهران م ح ق داود مافنة بالميم قبل الف والنون المشددة بعد الفاء على ما قاله العلامة في الايضاح الصرمى بكسر المهملة واسكان الراء مولى بنى قرة ثم بنی حرمة منهم کوفی یکنی ابا سلیمان کان من اصحاب مولانا ابي الحسن الرضا (ع) وبقى إلى ايام ابي محمد العسكري عليه السلام قال النجاشي له إليه (ع) مسائل يروى عنه احمد بن محمد بن عيسي في طريق النجاشي واحمد بن ابي عبد الله البرقي في طريق الفهرست وهو ممدوح على ما يعلم من كتاب الكشبي فالطريق هنا حسن به ولنا ايضا داود الصرمي من اصحاب سيد الساجدين عليه سلام ذكره الشيخ في كتاب الرجال وهو غير ابن ما فيه هذا فليعلم م ح ق بالظاء المعجمة من اظل الشيئ إذا دنا واظله الشيئ إذا استوى فوق راسه بحيث يقع عليه ظله او بالطاء المهملة من اطل عليه الشئ اي اشرف

وربما يظن ترجيح الاهمال لان ما بالمعجمة يعدى بنفسه ولا يعدي بعلى يقال اظله او اظلك الشئ والا يقال اظل عليه واظل عليك وليس بذلك لان على الدعامه المعنى و تأكيد الاستعلاء لا للتعدية ومفاد الحديث ان المشرق والمغرب متقاطران على طرفي قطر العام بناء على الاستدارة والكروية م ح ق في الكافي الثلث مكان الربع وهو المعول عليه وعليه الفتوى عندي م ح ق وفي التهذيب باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين سعيد عن فضالة عن ابان بن عثمان عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله (ع) وقت المغرب في السفر إلى ثلث الليل فهذان حديثان مختلفان سندا ومتنا كل صحي الطريق بابان بن عثمان وتوهم الاضطراب هناك فاسد والتقدير ان الاتساع بحسب الفضيلة والاجزاء فليفقه مرح ق أي فامام ذلك شيئا قليلا فقد صرح اهل اللغة بورودة بذلك المعنى م ح ق فصر النجوم بكسر القاف وفتح المهملة بمعنى ضد الطول أو بالفتح والاسكان بمعنى الحبس وهو خلاف المد واختلاط الظلام ايضا قاله في القاموس وفي التهذيب في هذا الحديث بعينه معنى قصر النجوم بيانها وفي الكافي قصرة النجوم بيانها م ح ق وكيف اصنع مع الغيم وما حد ذلك في السفر والحضِر فعلت ان شاء الله فكتب عليه سلام بخطه وقرائة الفجر يرحمك الله هو الخيط الابيض المعترض ليس هو

[44]

فلا تصل في سفر ولا حضر حتى تتبينه فان الله تبارك وتعالى يجعل الخلق في شبهة من هذا فقال وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر والخيط الابيض هو الذي يحرم به الاكل والشرب في الصوم وكذلك هو الذى توجب به الصلوة واذن فيستبين ان الرجل واحد وبالجملة السند من طريق الاستبصار والتهذيب صحيح اتفاقا ومن طريق الكافي ضعيف بسهل بن زياد على الاصح فاما على بن محمد فلا جهالة فيه كما ربما توهمه بعض اهل العصر بل انه على بن محمد بن علان الكليني على ما هو المستبين من غير امتراء فليعرف م ح ق بل الوجه فيها حمل الشفق في اخبار جواز الجمع بينهما على بياض الشفق وفي احاديث النهي عن العشاء الاخرة قبل ذهابه على الحمرة المغربية كما قد مضى ذكره فيما قد سبق م ح ق قوله عليه سلام غير ان وقت المغرب ضيق واخر وقتها ذهاب الحمرة ومصيرها إلى البياض في افق المغرب انما يعني بذلك التقدير بحسب كمال الفضيلة واما مطلق الفضيلة فتقدير قسطها من الوقت ربع الليل فذلك آخر وقتها الفضل واخر وقت الاجزاء ثلث الليل على ما قد اسلفنا ذكره في الحواشي م ح ق في التهذيب عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان وذلك هو الصواب مرح ق على بن يعقوب بن الحسين الهاشمي

[[•]

ذكره النجاشي في ترجمة مروان بن مسلم وفى ترجمة مروان القرشى وفى الكافي يروى هو عن مروان بن مسلم وغيره وعنه القرشى وفى الكافي يروى هو عن مروان بن مسلم وغيره وعنه احمد بن الحسن بن على بن فضال و احمد بن هلال وغيرهما م حق في التهذيب ايضا هذا الاسناد بعينه عن الحسين بن ابى جعفر الحسين بالصاد المهملة في كتاب الرجال في اصحاب ابى جعفر الجواد (ع) أبو الحسين بن الحسين الحسينى ثقه وفى اصحاب ابى الحسن الهادى عليه سلام أبو الحسين بالسين ابن الحسين بالصاد الاهواز ثقة وكذلك في كتاب السيد جمال الدين احمد بن طاوس

قدس الله نفسه الزكية فالظاهر من ذلك التعدد لا تصحيف الصاد بالسين اخيرا لكن العلامة في الخلاصة قال أبو الحسين بن الحسين الحسيني من اصحاب ابى جعفر الجواد عليه سلام ثقة نزول الا هواز وهو من اصحاب ابى الحسن الثالث عليه سلام ايضا والحسن بن داود ايضا طابقة على ذلك في كتابه وفى الكافي في اسناد هذا الحديث علي بن محمد عن سهل بن زياد عن على بن محمد مهريار قال كتب أبو الحسن بن الحسين إلى ابى جعفر الثاني (ع) معى جعلت فداك قد اختلف موالوك في صلوة الفجر ومنهم من يصلى إذا طلع الفجر الاول المستطيل في السماء ومنهم من يصلى إذا اعترض في اسفل الافق واستبان ولست اعرف افضل الوقتين فاصلي فيه فان رايت ان تعلمني افضل الوقتين وتحده وكيف

[[1]

اصنع مع القمر والفجر لا يتبين معه حتى يحمر ويصبح هشام بن الهذيل لا يحضرني الان من حاله سوى انه لم ينقل عد احد من الاصحاب فيه جرح وغمز اصلا والكشبي نقل اجماع العصابة على تصحیح ما یصح عن فضالة فالطریق صحیح م ح ق موالیك بفتح المیم جمع المولى على صيغة منتهى الجموع ومن طريق الكافي موالوك مضمومة الميم على جمع السلامة والواو الرفع بالفاعلية واسقاط النون بالاضافة والمفرد المذكر الموالي على اسم الفاعل من باب المفاعلة م ح ق ربما يقال المعروف المتكرر رواية حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلبي بغير واسطة فتوسط محمد الحلبي بينهما في اسناد هذا الخبر موضع نظر ونحن نقول روايته عنه من غير واسطة بحسب الطبقة لا تدافع الرواية عنه بالواسطة في بعض الا خبار كما هو متكرر الورود في تضاعيف ابواب الروايات في كثير من الطبقات فالنظر ساقط فليتعرف مرح ق اي قويت من بمعنى الاهتزار القوة يقال نشط الرجل الامر كذا بنشط النشاطا بالفتح وتنشطت الناقة في سيرها إذا شدت واشتدت ِم ح ق في التهذيب في ابواب الزيارات في كم هي كما ههنا أي من في كم ساعة من ساعات النهار وفي اول باب من كتاب الصلوة كم هي باسقاط في اي عددها

[* *]

القميطي بضم القاف واحد القباطي وهي ثياب بيض دقيقة رقيقة تعمل وتتخذ بمصر نسبت إلى القبط بالكسر والتغيير للاختصاص كما دهري بالضم بالنسبة إلى الدهر بالفتح ورجل قبطي وجماعة قبطية بالكسر على الاصل قاله في المغرب وقال في الصحاح القبط اهل مصر ورجل قبطى والقبطية ثياب بيض رقاق من كتان تتخذ بمصر وقد تضم لانهم يغيرون في النسبة كما قالوا سهلي ودهري م ح ق وفي التهذيب ايضا بهذا الاسناد بعينه عن ابى بصير المكفوف وفي الفقيه في كتاب الصوم روى عاصم بن حميد عن ابى بصير ليث المرادى قال سالت ابا عبد الله (ع) فقلت متى يحرم الطعام على الصايم وتحل له الصلوة صلوة الفجر فقال لي إذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام على الصينام ؟ الصايم وتحل الصلوة وصلوة الفجر قلت افلسنا في وقت إلى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات اين يذهب بك تلك صلوة الصبيان واسناده عن عاصم بن حميد ابوه ومحمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن ابراهیم بن هاشم عن عبد الرحمن بن ابی بخران عنه فالطریق صحيح وهو غير ما في التهذيب والاستبصار المكفوف سندا ومتنا وفي الكافي عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن على بن الحكم عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام وساق [2 7]

فقال إذا اعترض الفجر وكان كالقبطة البيضاء واخر قوله (ع) اين تذهب تلك صلوة الصبيان فهذا ايضا حديث اخر متنا وسندا والظاهر ان ابا بصير فيه هو المرادى لا المكفوف فالطريق صحيح ايضا ولا علة هناك كما يتوهم لاختلاف الحديث بالتعدد والتغاير من حيث المتن والسند فليعلم م ح ق عبد الله بن محمد بن عيسي هو الذي يقال بنان بن محمد وكذلك يجري ذكره في الاسانيد فلا تكونن من الغافلين م ح ق صرايح مناطيق الاخبار انها متى ما اتى بها من بعد الزوال فهي اداء وان كانت هي في اول مواقيتها افضل وانما تقديمها على الزوال فمن باب الرخصة للضرورة ولكن إذا ما بلغ الارتفاع الشرقي ثمن الدور كما يكون الارتفاع القربى في وقت العصر والفتوى عندي على ذلك وفاقا لثلة من محققى الاصحاب رضوان الله تعالى عنهم عليهم م ح ق اتى بها على البناء المجهول والضمير للنافلة اي النافلة تقبل متى ما اتى بها كما التهدية وفي عضة من النسخ اوتي بها بالواو فالضمير للهدية أي متى ما اوتي المهدي إليه بالهدية قبلت م ح ق طريق الشيخ إلى عبد الله بن مسكان غير مذكور في مسندة الكتاب لكنه احال ما لم يذكره هنالك على كتابه الفهرست وطريق إليه في الفهرست صحيح م ح ق الطريق صحيح في الكتابين م ح ق الطريق صحيح جليل السند جدا م ح ق

[11]

الطريق حسن بمرزبان بن عمران بن عبد الله بن سعد الاشعري القمى من خواص اصحاب ابى ِالحسن الرضا (ع) ومحقوق ان يعد صحیحا إذ كفی لمرزبان فخر او جلالة قول الرضا علیه سلام له اسمك مكتوب عندنا مِ ح ق ثم ان النجاشـي قال في ترجمة مرزبان بن عمران بن عبد الله بن سعد الاشعري القمى وروى عن الرضا عليه سلام له كتاب قال محمد بن جعفر بن بطة حدثنا الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن صفوان عن المرزبان بكتابه ورواية صفوان كتابه اية جلالة امره جدا والعلامة من ديدنه عد الطريق به حسنا م ح ق یعنی عن عمه عبد الله بن عامر وهو ابو محمد شیخ من وجوہ اصحابنا واعیانهم ثقة جلیل جدا م ح ق یعنی اترید ان تقاليس نافلة الفجر بفريضة فتقول كما فريضة الفجر بعد الفجر فكذلك نافلته اما تلاحظ لو كان عليك الحديث م ح ق اورده في التهذيب معلقا عن محمد بن احمد بن يجيى واسناده إليه على ما في مسندة الكتاب الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد بن یحیی عن ابیه محمد بن یحیی عن محمد بن احمد بن یحیی وعلی هذه الصورة قد تكرر في ابواب كتاب الطهارة فما في النسخ هيهنا فیه زیادة سـهوا من طعنان قلم الناسـخین من غیر امترآء م ح ق الطريق حسن بابي الفضل وابو الفضل النحوي هو ابو الفضل الخراساني من اصحاب مولانا الرضا (ع) كان قاريا نحويا

[6 0]

وفى الخلاصة في باب الكنى من قسم الممدوحين أبو الفضل الخراساني روى الكشى عن محمد بن مسعود عن حمدان بن احمد القلانسى عن معوية بن حكيم بضم الحآء عن ابى الفضل

الخراساني قال كان له انقطاع إلى ابى الحسن عليه سلام وكان يخالط القراء ثم انقطع إلى ابى جعفر (ع) وحمدان ضعيف فهذه الرواية المرجحات فنحن اوردنا عليه في المعلقات وقلنا كيف يكون حمدان ضعيفا وقد تقدم في ترجمة محمد بن ابرهيم الحضيني عن الكشبي عن محمد بن مسعود انه من خاصة الخاصة وايضا في كتاب الكشِى في احمد بن وهو حمدان النهدي كوفى قال أبو عمر وسالت ابا محمد بن مسعود عن النصر جماعة هو منهم فقال واما محمد بن احمد النهدي فهو حمدان القلانستي كوفي فقيه ثقة خير وقد ذكره الكشـيي ايضا في ترجمه ايوب بن نوح بن دراج ونحن قد بسطنا القول فيه في الرواشح السماوية ثمر ان الحسن بن داود قال في كتابه حمدان بن احمد كش هو من خاصة الخاصة اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه والاقرار له بالفقه في اخرين فهو والعلامة فيه على طريق افراط وتفريط فليتدبر م ح ق الطريق صحي لاجماع العصابة على تصحيح ما يصح عن حماد بن عيسى مرح ق قوله عليه سلام حين تنور الغداة بضم تاء المضارعة وتشديد الواو المكسورة من باب التفصيل والتشديد للمبالغة والتكثير لا للتعدية والغداة مرفوعة على الفاعلية

[47]

والمراد حين يضئ الصبح قال المطرزي في المغرب التنوير مصدر نور الصبح بمعنی انار اي اضاء ثم سمی به الوضوء نفسه م ح ق قوله وقد نور بالغداة بضم النونِ على البنآء للمجهول والباء هنا للتعدية لان البناء من التنوير اللازم اي مصدر نور بمعنى انار واضاء ومن هناك قولهم نور فلان بالفجر اي صلى فريضة الصبح في التنوير اي في اضاء الفجر قال في المغرب يقال نور بالفجر اي صلاها في التنوير والباء للتعدية كما في اسفر بها وغلس بها وقولهم المستحب تنويرها توسع في الفجر م ح ق يعني به محمد بن سنان واني إلى الان ما استصححت حديثه في شئ من الاسانيد اصلا والعلامة في الخلاصة توقف فيه ولكنه في المختلف والمنتهى كثيرا ما يستصح الحديث وهو في الطريق واقاويل اعاظم الاصحاب في توثيقه وتضعيفه مختلفة والاخبار في امره متعارضة والروايات قوية البلالة على كونه مرضيا وقد فصلت القول فيها في مقامه قال أبو عمرو الكشى في كتابه وجدت بخط ابى عبد الله الشاذاني اني سمعت العاصمي يقول ان عبد الله بن محمد بن عيسى الاشعري الملقب ببنان قال كنت مع صفوان بن يحيى بالكوفة في منزل إذ دخل علينا محمد بن سنان فقال صفوان هذا ابن سنان لقدهم ان يطير غير مرة فقصصناه حتى ثبت معنا وشيخنا ابو العباس النجاشي اورد ذلك في ترجمته ثم قال وهذا يدل على اضطراب كان

[٤٧]

وزوال فهذا يصلح توجها لما ورد عن الفضل بن شاذان في جرحه وايضا قد روى الكشتى في ترجمة زكريا بن آدم عن ابى جعفر الجواد (ع) بطريق صحيح انه عليه السلام ذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بالمدح والخير وبالجملة بسط الكلام هنالك على ذمة مقامه م ح ق بل الاوجه على سياقه ما جرى عليه في الباب الاتى حمل هذين الخبرين على التسويغ والجواز والاخبار الاولة على الاستحباب والافضلية م ح ق احاديث هذا الباب انما مفادها بظاهرها انه يجب ان يقدم قضاء فانية اليوم على الاتيان بحاضرته لا عدم صحة الحاضرة مع شغل الذمة بقضاء الفوايت على الاطلاق نعم الافضل تقديم القضاء مطلقا م ح ق ابو جعفر هذا اما هو محمد بن عمر بن سعيد واما هو احمد بن محمد بن عيسى وسعد بن عبد الله وان كان يروى

عنه في الاكثرى الشايع من غير واسطة الا انه ربما روى عنه بواسطة موسى بن جعفر البغدادي كما قد مضى في بعض الابواب السالفة م ح ق في ظاهر هذا الخبر النهى عن الصلوة في الاوقات المكروهة وان كانت من ذوات الاسباب لا ابتدائية ولعل المراد بذلك الكراهة دون التحريم وقد ذهب إلى ذلك لمة من اصحابنا وكثير من فقهاء العامة فادعاء اجماع الامة على خلافه غير مستقيم م ح ق يعنى به ابا الحسن الثاني مولانا الرضا (ع) م ح ق

[٤٨]

الحسين بن ابي العلا هذا هو ابو على الاعور الحسين بن ابي العلا الخفاف الكوفي كما نقله ابو عمرو الكشيي عن محمد بن مسعود العياشي واخواه علي و عبد الحميد وكلهم ثقات والحسين اوجهم قد زكاه السيد ابن طاوس وقال ابو الحسين احمد بن الحسين بن عبید الله الغضایری انه مولی بن بنی عامر وابوهم ابو العلا هو ابن عبد الملك الا زدى ولقد صرح بذلك كله شيخنا النجاشي وليس هو الحسين بن خالد بن طهمان واخوه عبد الله بن خالد وكنية ابيهما خالد ابو العلا على ما نقله الكشبي عن حمدويه ونحن قد استقصنا القول واوفينا حقه من الفحص هناك مرارا فيهما قد سلف م ح ق سبيل الجمع بين الاخبار ان تحمل هذه على صلوة مغرب كانت فاتته من قبل دون الفاتية اليومية م ح ق كذا قيل ولي فيه تامل ولعل ذلك عن سليمان بن خالد وابي جعفر الباقر (ع) والله سبحانه اعلم والذي يستبين من الطبقات ان على بن خالد هذا هو على بن خليل بضم المعجمه وفتح اللام ابو الحسن المكفوف على بن خالد كان زيديا فشاهد من ابي جعفر الجواد (ع) ما اهتدى به فعاد إلى الحق وقال بالامامة وعاش مستقيما حسن الاعتماد ذكره شيخنا المفيد في ارشادہ والسید ابن طاوس في ربيع الشيعة م ح ق فيحتسب كل ركعتين بركعة كما في بعض الاخبار وذلك بحسب الافضلية إذا ريم كمال الفضل م ح ق في القاموس القرن

[٤٩]

من الشمس ناحيتِها أوِ اعلاها أو اول شعاعها وقرن الشيطان وقرناه امته والمتبعون لرأيه أو قوته وانتشاره وتسلطه وفي المغرب قرن الشمس اول ما يطلع منها وقرنا الراس فوداه اي ناحيتاه ومنه ما بين قرنى المشجوج وفي الحديث الشمس تطلع بين قرني الشيطان قيل انه يقال الشمس حين طلوعها بين فينتصب حتى يكون طلوعها بين قرنيه فينقلب سجود الكفار للشمس عبادة له وقيل هو مثل وعن الصنالجي ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها الحديث قيل هو حزبه وهم عبدة الشمس فانهم يسجدون له في هذه الساعة وفي النهاية الاثيرية الشمس تطلِع بين قرني الشيطان أي ناحيتي رأسه وجانبيه وقيل القرن القوة أي حين تطلِع يتحرك الشيطان ويتسلط فتكون كالمعين له وقيل بين قرنية اي اميته من الاولين والاخرين وكل هذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها فكان الشيطان سول له ذلك فإذا سجد لها كان كان الشيطان مقترن بها قلت ولا يبعد ان يكون قرنا الشيطان كناية عن طرفي الارض وما بينهما وخافقي الدنيا ولابتيها وحوالها فليفقه م ح ق مكاتبة على بن بلال مضمرة صحيحة الطريق والمروم بالضمير مولانا الهادى ابو الحسن الثالث عليه سلام م ح ق محمد بن عيسى هو اليقطيني وهو صحيح الحديث على الاصح وقد اسلفنا ذلك فيما قد سلف مرارا م ح ق

الطريق صحيح عالى الاسناد والحسن بن على اما هو الحسن بن على بن زياد الوس ؟ او الحسن بن على بن عبد الله بن المغيرة او الحسن بن على بن يقطين وقوله وفضالة عطف على الحسن بن على وجميعا متعلق بعلى بن النعمان ومحمد بن سنان والحسين وهو ابن ابی العلاء وان کان یحتمل الحسین بن عثمان م ح ق بفتح الياء يقال صحي يصحى كوصي يرضى من الصحو ذهاب الغيم قاله الفيروز ابادى في القاموس ولست اعول عليه والاصوب عندي يصحى بضم الياء من باب الافعال قال علامة زمخشر في اساس البلاغة صحا من سكره واصحت السماء والسماء مصحية ويوم مصح وهذا يوم صحو وقال تلميذه المطرزى في المغرب صحا السكران صحوا وصحوا زال سكره ومنه الصحود ذهاب الغيم وقد اصحت السماء إذا ذهب غيمها وانكشف ويوم مصح وعن الكسائي هي صحؤ فهى مصحية ولا تقِل مصحية ونقل الجوهرى ايضا ذلك عن الكسائي ثم قال واصحينا أي اصحت لنا السماء م ح ق ربما يزعم ان المعهود رواية فضالة عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله بواسطة ابان لا من غير واسطة وذلك زعم ساقط فهما جميعا من المعهود الشايع ومن الاول ما قد مضى في باب موضع الحنوط ومن الثاني ما قد تقدم في باب الرجل يموت في السفر وليس معه رجل كما هيهنا م ح ق وتعمد القبلة على صيغة المضارع للخطاب اما من المجرد

[01]

او من باب التفعل على حذف احدى التائين قال في القاموس عمد الشئ قصدہ کتعمدہ م ح ق خراش بن ابرھیم ذکرہ الشیخ في كتاب الرجال في الكوفي اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه سـلام اسمعيل بن عباد القصرى من قصر بن هبيره ذكره في اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) صحي بعبد الله بن المغيرة م ح ق وذكره الكشبي في ترجمة الحسن بن على بن فضال انه اسناد الفضل بن شِاذان حيث قال قال الفضل بن شاذان انى كنت في قطيعة الربيع اقرأ على مقرئ يقال له اسمعيل بن عباد وقال في ترجمة على بن يقطين محمد بن مسعود قال حدثنی ابو عبد الله الحسین بن اشکیب قال اخبرنا بكر بن صالح الرازي عن اسمعيل بن عباد القصرى قصر بن هبيره عن اسمعيل بن سلام وبالجملة الطريق هنا قد اسلفنا في ابواب كتاب الطهارة استصحاح حديث كردويه فكن من المتذكرين م ح ق جهدك بالضم وهو الوسع والطاقة والنصب على نزع الحافض اي بمقدار وسعك وطاقتك والجهد بالفتح المشقة وقيل المبالغة وبلوغ الغاية قال ابن الاثير وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة فاما في المشقة والغاية فالفتح لا غير م ح ق يحتمل الاسناد السابق عن جعفر بن بشیر وهو محمد بن یعقوب عن محمد بن یحیی عن محمد بن الحسين عن جعفر ويحتمل التعليق وطريقه إلى جعفر بن بشير صحيح وهو على ما ذكره في الفهرست

[0 7]

ابن ابى جيد القمى عن ابن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار والحسن بن متيل بضم الميم وتشديد التاء المفتوحة وفتح اليآء المثناة من تحت عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب عن جعفر بن بشير واما الحسن بن شهاب فكانه الكوفى ذكره الشيخ في كتاب الرجال ففى اصحاب ابى جعفر الباقر (ع) الحسن بن شهاب بن زيد البارقى الازدي الكوفى روى عنه وعن ابى عبد الله عليهما السلام وفى اصحاب ابى عبد الله الصادق عليه السلام الحسن بن

شهاب البارقى عربي وذكر ايضا في اصحاب الصادق عليه سلام الحسن بن شهاب الواسطي وفى بعض النسخ الحسين بن شهاب الواسطي مصغرا مرح ق أبو هارون المكفوف روى الكشى في ذمه منكرا من القول في الغلو اسند إليه وعرض على الصادق عليه سلام فقال عليه السلام لعنة الله قال العلامة في الخلاصة هذا قدح عظيم الا ان فيه ابن ابى عمير عن بعض اصحابنا قلت ارسال ابن ابى عمير في حكم الاسناد الصحيح فما ظنك باسناده عن بعض اصحابنا قيل وفيه ايضا الحسين بن الحسن بن بندار وهو مهمل أي مذكور باهمال المدح والذم لا على الحكم بانه مهمل وهذا ايضا ساقط فان الحسين بن الحسن بن بندار من مشيخة ابى عمر والكشى وذكره الشيخ في كتاب الرجال في باب لم وقال روى عن سعد بن عبد الله الشيخ في كتاب الرجال في باب لم وقال روى عن سعد بن عبد الله وي عنه الكشى وناهيك بذلك مدحا واجل الا فطريق القدح في ابى هارون المكفوف لا يعتريه شين وبالجملة طريق هذا الحديث

[07]

ضعیف بابی هرون وصالح بن عقبة م ح ق استشکل ذلك شیخنا الشهيد في الذكرى فقال وروى زكريا بن آدم عن الرضا (ع) ان ذكر ترك الاقامة في الركعة الثانية وهو في القراءة سكت وقال قد قامت الصلوة مرتين ثم يمضي في قراءته وهو يشكل بانه كلام ليس من الصلوة ولا من الاذكار قلت الحكم بانه ليس من الصلوة منظور فيه وقد ورد في الاخبار ان الاقامة من الصلوة والمراد منها قد قامت الصلوة على ما قد قاله الشيخ وغيره من اعاظم الاصحاب ولكن الاحوط بل الاجود في الفتوى المنع من ذلك بعد الركوع الاول وربما يحمل الخبر على حديث النفس كما يوذن به لفظ السكوت وفيه ايضا تأمل م ح ق ورعاية الوقف على كل حرف من الحروف الثمانية عشر لقول الصادق عليه سلام في خبر خالد بن نجيح الاذان والاقامة بخروجان وفي خبر آخر موقوفان وقول الباقر عليه سلام الاذان جزم بافصاح الالف والهاء والاقامة حدر قال شيخنا في الذكرى الظاهر انه الف الله الاخيرة غير المكتوبة وهاؤه في اخر الشهادتين قلت كلا بل الظاهر ان المراد همزة الله المكتوبة والملفوظة في اول كل تكبيرة وهآؤه في اخره اينما كان وكذلك هاء اله وهاء اشـهد وقال ابن ادريس المراد بالهاء هاء اله لا هاء اشـهد ولا هاء الله لانهما مبينتان يعني ان هاء الله اظهر عند التلفظ وذلك غير مسلم كيف وظهور المتحرك اقوى من ظهور الساكن ثم الحدر

[05]

في الاقامة بالمهملتين قبل الراء وهو الحزم ؟ بالمعجمة بعد المهملة أي الاسراع وقطع التطويل والقطيط ينبغى ان لا يبلغ حدا ينتهى إلى الاخلال بالوقف على حروف الفصول للقصر على ذلك عن الصادق عليه سلام في خبر خالد وايضا قال له يونس الشيباني اقيم وانا ماش فقال عليه سلام نعم وقال إذا اقمت فاقم مترسلا فانك في الصلوة فقال (ع) نعم إذا دخلت الصلوة فقال له افيجوز المشى في الصلوة فقال (ع) نعم إذا دخلت من باب المسجد فكبرت وانت مع امام عادل ثم مشيت إلى الصلوة اجزأك قال في الذكرى ولا ينافى في الحدر في الاقامة قوله واقم مترسلا لامكان حمله على ترسل لا يبلغ ترسل الاذان أو على ترسل الا حركة فيه ولا ميل عن القبلة كما في حديث سليمان بن اصالح عن الصادق عليه سلام وليتمكن في الاقامة كما يتمكن في الصلوة م ح ق لقد نبهناك مرارا على استصحاح حديث محمد بن الصلوة م ح ق لقد نبهناك مرارا على استصحاح حديث محمد بن عيسى بن عبيد ولا سيما إذا لم يكن عن يونس بل كان عن غيره من الاجلاء وابان بن عثمان ممن على تصحيح ما يصح عنه اجماع العصابة وكان ناوسيا فالطريق صحي ومفاد المتن في الاذان تربيع العصابة وكان ناوسيا فالطريق صحي ومفاد المتن في الاذان تربيع

التكبير وتثنية سائر الفصول فيتم ثمانية عشر حرفا وفى الاقامة تثنية الفصول جميعا الا التهليلة الاخيرة فتتم سبعة عشر حرفا على ما قد فصلت في سائر الاخبار م ح ق قال المحقق في المعتبر الاذان والاقامة على اشهر الروايات خمسة وثلثون فصلا الاذان ثمانية عشر والاقامة سبعة عشر ثم قال وإنما قلنا على اشهر الروايات

[00]

لان في بعضها سبعة وثلثين فصلا وفي بعضها ثمانية وثلثين فصلا وفي بعضها اثنين واربعين فصلا كذا حكى الشيخ في النهاية وكل ذلك متروك وما يقال من الزيادة عن ذلك بدعة وقال شيخنا الشهيد في الدروس بعد عد فصول الاذان والاقامة شتى الا التهليل في اخرها فانه مرة ويزيد قد قامت الصلوة بعد التعميل مرتين وروى ان الاذان عشرون بزيادة تكبيرتين في اخره وان الاقامة عشرون بزيادة تهليل في اخرها ومساواة التكبير في اولها للاذان وروى اثنان وعشرون بزيادة تكبيرتين اخرها ايضا وقال الشيخ لا يأثم بهذه الزيادات وقال في الذكرى وقد حكى الشيخ رواية اربع تكبيرات في آخر الاذان وتربيع التكبير في اول الاقامة وروى تربيعه ايضا في اخرها وتثنية التهليل اخرها قال فان عمل عامل على احدى هذه الروايات لم يكن ماثوما والمعتمد المشـهور نعم يجوز النقص في السـفر ونحن نقول الامتراء في تسويغ العمل بالزيادة في المستحبات للرواية وان کان طریقها ضیفا علی ما قد فصلناہ في الرواشح السماویة م ح ق قال امامهم العلامة فخر الدين الرازي في كتاب نهاية العقول معترضا على قول اصحابه لو كان عن النبي صلى الله عليه واله نص جلى عن على عليه سلام لا نتشر ولما اختلفت الامة في ذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ان هذا غير لازم اصلا لوقوع الاختلاف بعد موته صلى الله عليه وآله في امور كثيرة متحققة

[07]

في زمانه منها الاذان والاقامة وكون فصولهما جميعا مثنى مثنى او فرادي فرادي او من احدهما مثني ومن الاخر فقد اختلفوا في ذلك من حین موته صلی الله علیه وآله علی اقوال شتی مع مشاهدة الصحابة نعمان الرازي ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي عبد الله الصادق (ع) ويستبين من المحقق في المعتبر التعويل على روايته وطاق طاق اي واحدة واحدة فارسي معرب جمعه طاقات وطيقان يقال طاق نعل وطاقة ريحان قاله في الصحاح وقال في الاساس انه يجمع على اطواق وطيقان وفتل الحبل طاقتين وطاقات واعطاني طاقة من الريحان شعبة منه واما الطاق في البناء فهو ما عطف من الابنية مرتفعا والطاق ايضا ضرب من الثياب غالى الثمن م ح ق لذلك مدة حيوة الرسول عليه سلام كل يوم خمس مرات وكذلك احكام الصلوة والزكوة مع مشاهدتهم هذه الامور منه عليه سـلام مدة حيوته كل ذلك امور ظاهرة وقعت بمشـهد اكثر الامة ثم انه لم ينتشر شئ منها وكذلك المعجزات المروية عن النبي عليه سلام نحو انطاق البهايم واشباع الخلق الكثير من الطعام القليل وانفجار الماء من اصابعه وحركة الشجرة من مكانها بامره كل ذلك من اعجب الاشياء وكانت واقعة بمشهد من الخلق العظيم ثم انها لم تنتشر سلمنا ان الامور الواقعة بمشـهد الخلق الكثير يجب ان تنتشر لكن إذا لم يكن لهم داع إلى الكتمان وإذا كان فممنوع إلى اخر ما قاله هناك فقد استبان

له في هذا الموضع سبيل هذه الامور ولكن من لم يجعل الله له نورا فماله من نور م ح ق فعلي هذه الرواية يكون الاذان ستة عشر فصلا والاقامة تسع كلمات كما قال في الذكرى فيكون المجموع خمسة وعشرين فصلا م ح ق لم يرم بقوله سلم واحدة مما يلي القبلة انه عليه السلام لم يأت بالتسليمات المستحبة بل انما دام انه عليه سلام اتى بالتسليمة الاخيرة المخرجة وهي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مرة واحدة تجاه القبلة ولم يكررها فان الامام انما يقولها مرة واحدة وينوى بها الخروج عن الصلوة ويقصد بضمير الجمع الانبياء والائمة والحفظة وسائر الملائكة والمامومين واما الماموم فوظيفته ان يكررها مرتين فيقصد بالاولى منهما الرد على الامام اما على سبيل الوجوب لعموم وإذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها أو على جهة الاستحباب إذ لم يكن الامام قاصدا التحية بل انما كان غرضه الايدان بالانصراف عن الصلوة ولا ينوى بها الخروج ثم يأتي بها مرة ثانية وينوى الخروج ويقصد بها الانبياء والائمة والحفظة والملائكة اجمعين وامامه والمامومين جميعا ويتوجه إلى من على جانبيه يمينا وشمالا وقال الصدوق ابن بابويه يرد الماموم على الامام بواحدة ثم يسلم عن جانبيه بتسليمتين قال في الذكرى وكانه يرى ان التسليمتين ليستا للرد بل هما عبادة محضة متعلقة بالصلوة والروايات في ان الامام

[0 \]

يستقبل بتسليمته الواحدة القبلة أو انه يسلم بها عن يمينه بصفحة وجهه مختلفة فاما المنفرد فالاظهر من الاخبار انه يسلم الواحدة الاخيرة وهو مستقبل القبلة ويؤمى بمؤخر عينه عن يمينه وسنتلو عليك الحق القول هناك في بابه انشاء الله العزيز العليم م ح ق مؤخر العين بضم الميم وكسر الخاء طرفها الذي يلي الصدع والمقدم على وزنه خلافه والجمع ما آخر والتشديد فيهما خطأ م ح ق قوله مرتین ؟ کتب علیه سلام یعیدها علی رغم انفه او کتب یعیدها علی رغم انفه على رغم انفه وكتب يعيدها على رغم انفه يعيدها على رغم انفه او انه علیه سلام کتب علی هذه الصورة یعیدها مرتین على رغم انفه ومعناه اقول ذلك مرتين على رغم انفه او معناه يعيدها مرتين مرة في فاتحة الكتاب ومرة في السورة على رغم انفه او رام علیه السلام بقوله مرتین التاکید والمبالغة م ح ق یحیی بن عمران الهمداني ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى الحسن الرضا (ع) وقال يونسي وذكره العلامة في قسم الممدوحين مقتصرا على ما قاله الشيخ وفي الكافي في هذا الاسناد عن يحيى بن ابي عمران الهمداني بزيادة إلى في اسم ابيه وباعجام الذال نسبة إلى بلدة همذان والمكتوب إليه هو أبو جعفر الثاني مولانا الجواد عليه سلام في بعض النسخ م ح ق في بعض نسخ الكتاب ابن السندي بالذال وفي التهذيب عن الحسن بن السرى بالراء مكان الدال كما

[09]

في هذه النسخة وهو الكرخي الكاتب روى عنه كتابه الحسن بن محبوب وهو واخوه علي ثقتان رويا عن ابى عبد الله عليه سلام وسواء في ذلك اكانا ابني السندي بالدال أو ابني السرى بالراء لا يختلف الحكم بالتوثيق فليعلم م ح ق لعله اراد انه ينبغى ان يجمع بينهما في ركعة واحدة في الفرايض ولا يعتقد انفصال احديهما عن الاخرى بسبب بسم الله الرحمن الرحيم أي لا يحسبهما سورتين ولا

ينوى انفصلا بينهما لمكان البسملة فالباء السببية لا للصلة لا انه ينبغى ان يترك البسملة لما قد سبت الجمع بينهما مع تكرار البسملة فليعرف م ح ق فعلى هذه الرواية المصرحة بالكراهة لا يبعد الصحيحة حمل رواية يحيى بن عمران السالف ذكرها على استحباب الاعادة كذا قيل ونحن نقول وجوب الاعادة هناك في الصلوة الفريضة للاخلال ببعض القراءة الواجبة عمدا فلاعتبار عليه ولا تصادم بين الخبرين م ح ق في طائفة من نسخ الكتاب الروى بالهاء وهو أبو الصلت عبد السلام بن صالح من اصحاب ابى الحسن الرضا عليه سلام ثقة صحيح الحديث نسبه بعضهم إلى العامة لمخالطته اياهم لا لكونه عاميا وفي اكثرها الفروى بالفآء على وفاق التهذيب في عامة النسخ وهو اسحق بن محمد بن اسمعيل بن عبد الله بن ابى فروة المذنى روى عنه النجارى ذكر أبو عبد الله الذهبي وابن حجر وغيرهما من علماء العامة انه صدوق وطعن فيه بعضهم بالاضطراب التشيع

[3.]

مات سنة ست وعشرين ومأتين وقال ابن حجر الفروى رجلان وفي مختصر الذهبي هو مشترك بين ثلثة احدهم اسحق بن محمد المذكور والثاني هرون بن موسى بن حيان الفروي ثقة امام مات سنة ثمان واربعين وماتين والثالث هرون بن ابى علقمه الفروى صدوق مات سنة اثنتين وخمسين وماتين م ح ق انما المضادة لو كانت ما تعجبية واحفض مفتوحة الهمزة مكسورة الفآء على صيغة الامر لم لا تكون ما للنفي واحسنها بضم الهمزة وكسر السين من الاحسان بمعنى العلم اي لست اعلمها كناية عن عدم شرعيتها واخفض بها الصوت من كلام الراوى بفتح الهمزة والفاء على صيغة الماضي يعني انه (ع) اخفض صوته بقوله الشريف ما احسنها مخافة اسماع المخالفين واما الامر باخفاض الصوت بآمين فلا يوافق مذهب الخاصة ولا مذاهب العامة فليدرك م ح ق فان هذه السجدة ليست بواجبة عند اكثر الشافعية وغيرهم من العامة فيمكن ان يكون الامام منهم يتركها م ح ق من الذايع عند الاصحاب اطراح هذين الخبرين وان كانا صحيحي الطريق قال ناسك المتأخرين نور الله ضريحه في المهذب بعد استقصاء الاقوال والروايات تتمة وهنا روايتان اخريان ولم يقل بمضمونها من الاصحاب قائل فالاولى صحيحة عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه سلام عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح الله وتحمده تعالى وتستغفر ان نبك الثانية رواية على بن حنظلة عن ابي عبد الله عليه سلام

[33]

قال سألته عن الركعتين الاخيرتين ما اصنع فيهما قال ان شئت فاقرأ فاتحة الكتاب وان شئت فاذكر الله ونحن نقول بالحرى ان نحملها على ما لا يوجب اطراحهما على ما قد اوردناه في غير موضع واحد مصنفاتنا اما الاولى منهما فيشبه ان تكون الواو الاخيرة فيها للغاية والتعليل بمعنى حتى التعليلية وذلك احد معاني الواو المستمر ذكرها في كتب الادب والشايع استعمالها في لغة العرب ومنه في التنزيل الكريم يا ليتنا نزد ولا نكذب بايآت ربنا ونكون من الموقنين وقولهم تتعبد الله وتكون حرا وتعبد الله وتكون ملكا فالمعنى تسبح وتحمد الله لتكون بذلك بمنزلة المستغفر لذنبك فمثابة قوله عليه سلام وتستغفر لذنبك بعد قوله تسبح وتحمد الله تعالى مثابة قوله عليه عليه سلام فانها تمجيد ودعآء بعد قوله وان شئت فاتحة الكباب على ما يقتضيه سنن اسلوب البلاغة واما الثانيه فلعل ذكر الله فيها عبادة عن التسبيحات الاربع وقد تكرر في الاخبار جعل الذكر علما لها

ثم ان من المستحدثات في عصر ابتداع القول بضم الاستغفار إلى التسبيحات عملا بظاهر هذه الرواية المسلوك طرحها على المشهور والمستبين سبيلها على ما نحن حققناه وربما سبق إلى بعض الاوهام ان قول العلامة وفى النهاية والمنتهى الاقرب استحباب ذلك يدل على تحقق خلاف في وجوبه بين الاصحاب وليس من الالفاظ الدالة على الخلاف بل ان كثيرا ما يستعمل ويرام الاقرب من حيث الدليل لا من فتاواهم

[77]

وسياق كلام العلامة هنالك انه استقرب نفي البدعة والتحريم إذا لم يعتقد الضام توظيفه على سبيل الوجوب فليفقه مرح ق محمد بن مضارب بالمعجمة قبل الالف والرآء بعدها ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي عبد الله عليه السلام وقال كوفي ثم ذكر محمد بن مضارب ايضا وقال يكني ابا المضارب وذلك آية التعدد وفي بعض الاسانيد عن محمد بن مصادف بالمهملة والدال على جنبتي الالف فالفاء اخيرا وهو مولى ابي عبد الله عليه سلام اختلف فيه قول ابى الحسين احمد بن الحسين الغضايري بالتوثيق والتضعيف في مواضع والعلامة جنح إلى التوقف م ح ق عبد الحميد بن عواض بالضاد المعجمة والحسن بن داود وقال باعجام الغين ايضا ولست اجد له مستند الطائي كوفى ثقة من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى الحسن الكاظم عليه سلام وقال ثقة من اصحاب ابي جعفر وابي عبد الله عليهم سلام وقال النجاشـي في ترجمة مرازم بن حكيم الازدي احضره واخاه الرشيد مع و عبد الحميد بن عواض فقتله وسلما ولهم حديث ليس هذا موضعه ان النجاشـي انه ذكر قتل الرشـيد اياه ايضا فلیس له ماخذ فلیعلم م ح ق ابو اسمعیل السراج هو عبد الله بن عثمان بن خالد الفزارى ثقة وثقه النجاشي وهو اخو حماد بن عثمان م ح ق نبك المكان نبوكا ارتفع وهضاب نوابك والنبكة بالتحريك وقد تسکن وهی ارض

[77]

فيها صعود وهبوط أو التل الصغير قاله في القاموس وقال في الاسباب وقضا في نبك من الارض ونباك وهى الاكمة المحددة الراس وفي عضة من النسخ على سكة وهي بالكسر حديدة الفدان والطريق المستوى والزقاق الواسع وحديدة منقوشة تضرب عليها الدراهم والدنانير والسك والسكي المسمار قال ابن الاثير في النهاية وفي حديث علي عليه السلام انه خطب الناس على منبر الكوفة وهو غير مسكوك أي غير مسمر بمسامير الحديد والسك تضبيب الباب والسكى المسمار م ح ق احمد بن محمد بن عيسى لم يدرك موسى بن جعفر عليه سلام وانما لقى الرضا والجواد والهادي عليهم السلام وكان في السند هيهنا اسقاطا والصواب ما في التهذيب عن احمد عن موسى بن القاسم وابي قتادة جميعا عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سالته الحديث م ح ق في التهذيب في الصحبي عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن اسحق بن الفضل انه سألِ ابا عبد الله عليه سلام عن السجود عن الحصر والبواري فقال لا باس وان تسجد على الارض احب الي فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك ان يمكن جهته من الارض واني احب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحبه وعن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال على عليه سلام

[35]

تدل بمناطيقها ومداليلها على استحباب التعفير وكراهة ان يمسح الرجل جبهته عن التراب في سجود الصلوة م ح ق لعل معناه لا يسجد الرجل على موضع مرتفع ليس عليه سائر جسده لا انِه لا يكفي سجوده على الارض فان النهي عن السجود على الارض او ما ينبت منها خلاف اجماع الخاصة والعامة انما مذهب العامة تسويغ السجود على غير الارض فما لا ينبت منها لا تحريم السجود عليها ولا كراهة فاذن الحمل على التقية لا مساغ له هيهنا اصلا فلا محيص عن المصير إلى ما قلناه وهو الظاهر من سياق الكلام فليفقه م ح ق الحمزة بضم المعجمة المسجدة بكسر الميم وهي حصيرة صغيرة قدر ما يسجد عليه وكانت تتخذ من السعف وهو ورق جريد النخل سميت بذلك لانها تستر الارض عن وجه المصلى وتراكيب حروفها دالة على معنى الستر ومنه الخمار وهو ما تغطى به المراة راسـها وقد اختمرت وتخمرت إذا البسـت الخمار وسـمى الخمر خمرا لتغطيته العقل والطنفسة مثلثة الطاء والفاء قال في القاموس ويكسر الطآء وفتح الفآء وبالعكس ايضا واحدة الطنافس وهى البسط والثياب التي لها خمل رقيق قاله ابن الاثير في النهاية والخمل بالفتح والاسكان كالهدب في وجه القطيفة واى ثوب وبساط كان والمخمل بضم كساء له خمل وخمل المعدة عند الاطباء معروف م ح ق القفر بالقاف قبل الفاء يشبه الزفت والقير وقفر اليهود دواء معروف في كتب الطيب يدخل في اخلاط التر ياقات الكبيرة يقال وربما

[30]

يستعمل بالكاف ايضا وكذلك ذكره صاحب القاموس وقال بالضم القير تطلی به السفن وبعض من لم يبلغ تتبعه نصاب الكمال زعم انه ليس بمعروف في العرف ولم يجز له في كتب اللغة ذكر وبعض اخر منهم وتوهمه بالعين مكان القاف وقال يقال له بالفارسية كندر فتثبت ولا تتخبط م ح ق في التهذيب داود بن ابى يزيد هو داود بن فرقد فيكون فرقد هو المكنى بابي يزيد وعلى هذا فالمراد بابي الحسن ابو الحسـن الاول عليه سـلام وعلي بن مهزيار كان قد اسـتبان له ان داود بن ابي يزيد سال ابا الحسن الكاظم عليه سلام عن ذلك وفي كتب الرجال داود بن ابي زيد النيسابوري ثقة دين صادق اللهجة من اصحاب علي بن محمد الهادى عليه سلام وإذا كان هو المراد في هذا السند كان ابو الحسن الثالث (ع) ويكون علي بن مهزيار قد شهد وقت السؤال وروى الخبر مشافهة وبالجملة الاضطراب في طريق هذا الحديث اصلا فليفقه م ح ق العشاء هنا المغرب والعتمة العشاء الاخرة قال ابن الاثير في النهاية العشوة بالضم والفتح والكسر الامر الملتبس وان يركب امرا بجهل لا يعرف وجهه ماخوذ عن عشوة الليل وهي ظلمته وقيل هي من اول الليل إلى ربعه ومنه الحديث حتى ذهب عشوة من الليل وفيه صلى بنا رسول الله احدى صلوتي العشبي فسلم من اثنتين يريد صلوة الظهر او العصر لان ما بعد الزوال إلى المغرب عشى وقيل العشى من زوال الشمس إلى الصباح وقد تكرر في الحديث

وقيل لصلوة المغرب والعشاء العشاءان ولما بين المغرب والعتمة عشاء ومنه الحديث إذا حضر العشاء والعشاء فابداؤا بالعشاء العشاء بالفتح الطعام الذي يؤكل عند العشاء واراد بالعشاء صلوة المغرب وانما قدم العشاء لئلا يشتغل قلبه به في الصلوة وانما قيل انها المغرب لانها وقت الافطار ولضيق وقتها انتهى كلامه وقال في مجمل اللغة العشاء اول ظلام الليل ويقال العشي من زوال الشمس إلى الصباح والعشاء من صلوة المغرب إلى العتمة ويقولون في النسبة إلى العشي عشوى م ح ق العتمة محركة وبالضم والتسكين ثلث الليل او ربعه بعد غيبوبة الشفق او وقت صلوة العشاء الاخرة واعتم وعتم ايضا بالتشديد إذا دخل في ذلك الوقت او سار فيه قال ابن الاثير في النهاية فيه لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء فان اسمها في كتاب الله العشاء وانما لعتم لجلاب الابل قال الازهري ارباب النِعم في البادية يريحون الابل ثم ينيخونها في مراحها حتى يعتموا أي يدخلوا في عتمة الليل وهى ظلمته وكانت الاعراب يسمون صلوة العشاء صلوة العتمة تسمية بالوقت فنهاهم عن الاقتداء بهم واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة وقيل اراد لا يغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلوتكم ولكن صلوها إذا حلا وقتها ومنه حديث ابي ذر واللقاح قد روحت وحلبت عتمتها أي حلبت ما كانت تحلب وقته العتمة وهم يسقون الحلاب عتمة باسم الوقت

[44]

واعتم إذا دخل في العتمة وقد تكرر ذكر العتمة والاعتام والتعتيم في الحديث انتهى كلامه قلت النهى عن تسمية العشاء الاخرة عتمة للكراهة ونفاها فريق من الاصحاب والقول بها هو المعول عليه ولا ينافيها الورود في عضة من الاخبار قال العلامة في التحرير قال الشيخ تكره تسمية العشاء الاخرة بالعتمة والصبح بالفجر م ح ق فان حمل الخبر على التقية انما يسوغ إذا كان على خلافه اطباق العامة ولم يقل بمنطوقه ومدلوله احد من الخاصة على ما قد تلوناه عليك مرارا م ح ق لقد حاد الشيخ في هذا الباب عن طريقته الملتزمة المسلوكة في الابواب وهى ما قد التزمه في صدد الكتاب بقوله صرف العناية إلى جمعه وتلخيصه وان ابتدئي في كل باب بايراد ما اعتمده من الفتوى والاحاديث فيه ثم اعقب عقبها بماِ يخالفها من الاخبار وابين وجه الجمع بينها ِففى هذا الباب قد ابتدا بایراد ما یعتمد علی خلاف مدلوله ویحاول تاویل ظاهره وقد تکرر منه ذلك في غير هذا الباب من الابواب الاتية نادرا م ح ق اي فقل مثل ما قلت وانت وحدك او امام وزد على ذلك بتكرير التسليمة وسلم بهذه التسليمة الزايدة بالتكرير على من على يمينك وعلى من شمالك بالالتفات إلى جانبي اليمين والشمال وليس معناه وسلم على من على يمينك وعلى من على شمالك بتسليمتين من بعد تسليمك تجاه القبلة ردا على امامك كما ذهب إليه الصدوق فليعلم م ح ق

[14]

لقد اسلفنا ما عليه الفتوى هنالك في باب الجهر بسم الله الرحمن الرحيم وذهب الصدوق ابو جعفر بن بابويه رضى الله تعالى عنه في الفقيه إلى ان من يأتم بامام فعليه ان يأتي بالتسليمة الاخيرة المخرجة عن الصلوة ثلث مرات مرة تجاه القبلة ردا على امامه الذى صلى خلفه وتحية له ومرة على يمينه ومرة على يساره ولم يبلغني في الاخبار ما يصلح حجة له ويلزمه عدم اختصاص شئ منها بقصد الخروج بها عن الصلوة فليفقه م ح ق يعنى ايقنت حال ركوعه أو يرجع عن الركوع فيقنت أو يقنت بعد الانصراف عنه قال لا أي لا يفعل يرجع عن الركوع فيقنت أو يقنت بعد الانصراف عنه قال لا أي لا يفعل

شيئا من ذلك م ح ق يعنى عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن ابى الحسن الرضا (ع) قال احمد بن محمد قال لى أبو جعفر الجواد عليه سلام في القنوت في الفجر ان شئت فاقنت وان شئت فلا تقنت قال هو أي أبو الحسن الرضا عليه سلام إذا كانت تقية فلا تقنت ثم قال احمد بن محمد وانا اتقلد هذا أي ما قاله أبو الحسن الرضا عليه السلام م ح ق ذكر هذه الرواية في مصباح المتهجد ثم روى ايضا انه يقرأ في الاولى من ركعتي الشفع الحمد وقل اعوذ برب الناس وفى الثانية الحمد وقل اعوذ برب الفلق ويسلم بعد الركعتين ويتكلم بما شآء والافضل ان لا يبرح من مصلاه حتى يصلى الوتر وكذلك في التهذيب قلت وانا كثيرا ما اعمل على هذه الرواية واعقب عقيب الركعتين بما يختص في المأثور من التعقيب بركعتي الشفع ثم اقول إلى مفردة الوتر م ح ق لعل المروم

[34]

ان شئت تكلم بينِهما وبين الثالثة وتاتي بالتعقيب وان شئت تعقب م ح ق لم يختاروا اي لم يواظبوا ولم يداوموا على فعله لا انهم كانوا يتركونه راسا والوجه الثاني اعني قوله او يكونوا الخ مغناه انهم كانوا يداومون ويواظبون على فعله ولكن لا على جهة الوجوب بل على جهة الفضل م ح ق يعني ابا الحسن الرضا عليه سلام ومن طريق التهذيب عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن عليه سـلام وهو الصواب ومن طريق الصدوق في الفقيه روى سـهل بن اليسع في ذلك عن الرضا (ع) انه قال يبنى على يعينه ويسجد سجدتي السهو ويتشهد تشهدا خفيفا ثم قال وقد روي انه يصلي ركعة من قيام او ركعتين وهو جالس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب السهو بالخيار بای خبر منها اخذ فهو مصیب م ح ق یعنی عليه السلام انه بعد ان كان ما ركع دخله الشك انه في الثانية او في الثالثة يبنى على الثالثة ويتم صلوته ويسلم وياتي بالعمل المقرر للشاك بين الاثنتين والثلث ولا شئ عليه من الاستيناف واعادة الصلوة بخلاف ما إذا كان هذا الشك قبل الركوع فانه يبطل صلوته ويستانف ويعيد لرجوع الشك حينئذ إلى الاولتين والعمل عندي على مضمون هذه الرواية وذهب العلامة في التحرير إلى هذه الحكم إذا كان عروض الشك بعد الانتصاب من الركوع والى ابطال الصلوة والاستيناف إذا كان ذلك قبل الركوع او في حال الركوع قبل الانتصاب وهناك قول آخر بعدم الفرق

[* *]

في البناء على الثالثة بين طرؤ الشك في حالة القيام قبل الركوع أو حال الركوع أو بعد الانتصاب منه وشيخنا الشهيد يعتبر في ذلك كون هذا الشك بعد اكمال السجدتين ووافقه فيه جدى المحقق اعلى الله قدره ولست اعرف له ما اخذ في الاخبار وعدد كافى الادلة وقد فصلنا القول فيه في مواضع عديدة م ح ق وعن محمد بن اسمعيل عطف على عن محمد بن يحيى وجميعا متعلق بمحمد بن الحسين والفضل بن شاذان أي هما جميعا عن صفوان م ح ق في اكثر نسخ والفضل بن شاذان أي هما جميعا عن صفوان م ح ق في اكثر نسخ رجل انه قال سأل ابا الحسن الماضي (ع) أبو الحسن الرضا (ع) فالسائل هو الرضا (ع) والمسؤول الماضي (ع) سأله عليهما السلام عن الصلوة في الثعالب وفي الكافي بهذا السند بعينه عن على بن مهزيار عن رجل سأل الماضي (ع) بغير لفظ الرضا (ع) فيكون المعنى بالرجل هو الرضا عليه سلام وعلى هذا فالطريق مسند صحيح بالرجل هو الرضا عليه سلام وعلى هذا فالطريق مسند صحيح السند لا مرسل وهو الصواب وفي ساقة الحديث وذكر أبو الحسن الماضي (ع) وفي الكافي قال وذكر أبو

الحسن (ع) بزیادة لفظ قال یعنی قال علی بن مهزیار وذکر أبو الحسن الرضا (ع) فتثبت ولا تتخبط فان القاصرین قد تاهت اوهامهم هناك فذهبت هناك حیث شاهات والله یهدی من یشاء إلی صراط المستقیم م ح ق النهی عن الصلوة في مكة حریر محض للتنزیه لا للتحریم لمعارضة اخبار كثیرة منها صحیحة ابن ابی عمر عن حماد

[۷]

عن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) قال كل ما لا يجوز الصلوة فيه وحده فلا باس بالصلوة فيه مثل تكة الابريسـم بل قلنسـوة والخف والزنا ويكون في السراويل ويصلى فيه واحمد بن هلال القبر تائي في الطريق لا ينسلم في صحة السند لان روايته عن ابى عمير وكذلك عن حسن بن محبوب معدودة عندهم من الصحاح كما قاله النجاشـي وابن الغضايري واوضحناه في الرواشح السـماوية ثم ان المشافهة مقدمة على المكاتبة على ما هو المقر في مقرة في باب الترجيح فليفقه م ح ق يعني احمد بِن محمد بن خالد البرقي عن محمد بن عيسي الاشعري القمي او احمد بن محمد بن عيسي عن محمد بن عيسى العبيدي اليقطيني وقد سلف مثل ذلك في الاسانيد غير مرة مرح ق بروينا هنا بالتخفيف على صيغة المجهول لا غير على الحذف والايصال والمعنى روى الينا وقد ذكرنا الفرق بين روينا وروينا ورونا على المجهول بالتخفيف والتشديد في الرواشح السماوية م ح ق عبد الله هذا هو اخو احمد بن محمد بن عيسى وهو الذي لقبه بنان على ما ذكر الكشِي وفي اضعاف الاسِانيد كثيرا عن بنان بن محمد وهو عبد الله هذا او بعض شهداء المتاخرين كثيرا ما يذهب عن ذلك فيقول بنان بن محمد ليس له ذكر في كتب الرجال فلا تكونن ِمن الغافلين م ح ق الصغر بضم المهملة وفتح المعجمة مخففة او مشددة جمع صغيرة م ح ق بضم الطاء والصيغة مشركة بين الصدد والجمع كركوع وسجود وقعود في جمع راكع وساجد وقاعد وهذا هو المراد ههنا أي نحن مطهرون بالمآء

[۲۲]

م ح ق الجدد بالتحريك الارض المستوية قال في مجمل اللغة الجدجد الارض المستوية والجدد مثل الجدجد والعرب تقول من سلك الجدد من العثار م ح ق قوله ان افاق قبل غروب الشمس فعليه قضاء يومه هذا هو قول ابي عبد الله (ع) ثم قوله وان اغمي عليه اياما ذوات عدد فليس عليه ان يقضى الا آخر ايامه ان افاق قبل الغروب قول السايل وهو العلا بن الفضيل ثم قوله وليس عليه قضاء قول مولانا ابي عبد الله (ع) ايضا فيكون هذا الخبر ايضا موافق المدلول مِن الاخبار الموردة قبله فليعلم م ح ق فيما يعلم اما بنون المتكلم او بياء الغيبة ومتعلق في الصورتين بقوله عن الرضا (ع) وهو على الاولى قول علي بن سويد اي فيما نظن انا رويناه عن الرضا (ع) وعلى الثانية قول حمزة بن بزيع أي فيما يظن على بن سويد انه رواه عن الرضا عليه السلام م ح ق السلت بضم نوع من الشعير ليس له قشر كانه الحنطة قاله في الصحاح وقان في المغرب يكون في الحجاز وفي القاموس السلت الشعير او ضرب منه والخاص منه م ح ق قوله (ع) ونقار الفضة الخ النقار بالكسر جمع النقرة بالضم وهي القطعة المذابة من الذهب أو الفضة الاضافة للبيان وبالجملة ان المراد بالسبايك قطع الذهب غير المضروبه وبالنقار قطع الفضة كذلك م ح ق قوله (ع) ما لم يكن وكانه قال في المغرب ركزا رمح عزيزه ركزا افاد تكن وشـئ راكز ثابت ومنه الركاز المعدن أو الكثر كل منهما مركوز في الارض في الارض وان اختلف الراكزا من والاركيزة في جمعة قياس لا سماع انتهى قوله

قلت وقد تكرر في الاخبار الزكاده (الركازة) بمعنى المعدن وبمعنى الراكز ايضا أي الثابت كما في هذا الخبر م ح ق الحلبي بفتح المهملة واسكان اللام ما يكون للزنية وجمعه حلى بضم الحاء وكسر اللام وتشديد الياء كماثد سني في جميع ثدي وظبي في ظبي على فعول قياسا ومسماعا مرح ق قوله (ع) ونقار الفضة الِخ النقار بالكسر جمع النقرة بالضم وهي القطعة المذابة من الذهب او الفضة قال في المغرب ويقال نقرة فضة على الاضافة للبيان وبالجملة ان المراد بالسبايك قطع الذهب غير المضروبة وبالنقار قطع الفضة كذلك م ح ق البتر بالكثر ما كان غير مضرب من الذهب والفضة وعن الزجاج هو كل جوهر قبل ان يستعمل كالنحاس والصفرة وغيرهما ومن هناك الحديد يطلق على المضروب والبتر اي وغير المضروب من التبادر وهو الهلاك قاله في المغرب وفي القاموس التبر بالكسر الذهب والفضة أو افتاتهما قبل ان يصاغا فإذا صيغا فهما ذهب وفضة أو ما استخرج من المعدن قبل ان يصاغ م ح ق في بعض النسخ ومنصور بالعطف على صفوان والصواب عن مكان الواو كما في هذه النسخة وفي نسخ التهذيب جميعا واما ابو الربيع الشامي هو خليد باعجام الخاء واهمال الدال اخيرا على مصغر خالد وقيل خالد مكبرا ابن اوفى بالواو بين الهمزة والفاء على افعل التفضيل ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي جعفر الباقر (ع) والنسخ التي وقفت إلى بالمصغر والمكبر وفى بعض النسخ خلد وذكره في الفهرست في باب الكنى وكل منهما بطريق صحيح عن الحسن بن محبوب عن خالد بن

[٧٤]

حريز عن ابي الربيع الشامي يكني به ورواياته قال شيخنا الشهيد في شرح الارشاد ان في صحة الطريق إلى الحسن بن محبوب واجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنه توثيقا ما لابي الربيع الشامي وبني على ذلك استصحاب والطريق من جهة في الاسانيد وفى فوايد الخلاصة ان ابى الربيع الشامي اسمه الخليل بن اوفى بالواو وفي بعض النسخ بالمزاي مكان الواو وذلك تصحيف في اسمه وفي اسم ابيه جميعا فليعلم م ح ق اي ما الذي تقصد في مثل هذا القول الذي يخرج عنك فيستمعه الناس فيكون عن اعطاء الزكوة وفي التهذيب هذه مكان هذا أي مثل هذه القصة وفي بعض النسخ فينكف مكان فيكف يق نكف من الامر ينكف من باب علم واستنكف منه بمعنى وفي كثير من النسخ فيكف بضم الكاف وتشديد الفآء وقوله (ع) اليك عنى يعنى تنح عنى وامسك عليك قولك وكف عنه فاني لا اجد بدا من اظهار الحق م ح ق على صيغة المفعول اي الذي لا يكون راكزا ثابتا بل يدار في الإيدي ويعامل قوله (ع) اي بني الخ هو بفتح الهمزة للنداء والخطاب اي يا بني لا ابالي ذلك فان ما قلته حق اراد الله اخراجه او بكسرها للايجاب والتصديق اي الامر كما تقول ولکن حق اراد الله ان یخرجه ویظهر فخرج وظهر منی م ح ق وهذا احد مواضع تصريحات الشيخ رحمه الله تعالى بان خصال التخيير في الديات مرجعها إلى مبلغ بعينه من الدنانير وان الاصل هناك الدنانير ويجزى عنها ما يساويها بحسب القيمة وامة لم يكن في عصر النبي صلى الله عليه واله بين الدراهم والدنانير فرق

في الوزن وانما كان الفرق بان الدينار من الذهب والدرهم من الفضة وكل دينار واحد يوازيه عشرة دراهم من حيث القيمة وكذلك اورده شيخنا الشهيد في الذكرى وروى الكليني في الصحيح عن الحلبي قال سئل أبو عبد الله (ع) عن الذهب والفضة ما اقل ما يكون فيه الزكوة قال مائتا درهم وعدلها في الذهب م ح ق السانية الفاضحة وهي الناقة التي يستقي عليها والجمع السواني حركة لا تنتهي وسـفر لا ينقطع م ح ق الغرب باسـكان الراء بعد الغين المعجمة المفتوحة الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور قاله في النهاية وفي القاموس الغرب الرابية والدلو العظيمة م ح ق قوله (ع) اوسـاق زبيب يعني ما إذا صار زبيبا كان خمسة اوساق وليس المراد انه لا زكوة فيه ما لم يصر زبيبا وقوله (ع) فالصدقة أي في المذكور كل الصدقة وتذكير الضمير في قوله (ع) هو العشر باعتبار الواجب والا فالصدقة مؤنث م ح ق لا يخفى ان كل الصدقة العشر ونصف الصدقة نصف العشر فالعشر بالنسبة إلى نصف العشر وكل نصف العشر بالنسبة إلى العشر جزء فالكلية للعشر متحققه وهو كل الصدقة القيل باعجام القمين المفتوحة واسكان الياء المثناة من تحت واللام اخيرا الماء الجاري على وجه الارض قال في مجمل اللغة وغيره وفي بعض النسخ يعل مكان غيل وليس بصحيح م ح ق النيف بفتح النون وكسر اليآء المشددة وبتخفيفها بالاسكان الزيادة على العقد من دون يبلغ عقد اخر واصله من الواو وينوف على فيعل كسيد وصيت وصيب

[۲۲]

وخير إلى غير ذلك من النظاير يقال عشرة ونيف ومائة ونيف وماتان ونيف وعشرون والف ونيف والف وخمسمائة ونيف واربعون مثلا م ح ق سياق مغزاه ثم يرجع اعتبار الابل المعطاة على اسنانها المعتبرة مع قول الحول وبقاء مراتب العقود النصابية مثلا إذا اخرج من واحدة ومائة وعشرين ثلث بنات لبون عن كل اربعين بنت لبون بقي له من عقود النصاب تسعون مع زيادة كسر ما بين العقدين اعن ثمانية وعشرين فإذا حال الحول وجب عليه اخراج ما وجب في نصاب تسعين فيعطى حقين طروقتي الفحل لا غير وعلى هذا القياس حكم ساير المراتب ومن وجه آخر سياق الكلام ثم بعد منتهي العقود النصابيه اعني الواحدة والمائة والعشرين كلما زادت وحال الحول رجع اعتبار الابل المعطاة بحسب اسنانها المعتبرة فيعطى عن كل خمسین حقة او عن کل اربعین بنت لبون ولا یجب شی آخر اصلا ولا يبعد احتمال وجه آخر ثالث كانه (ع) يقول ثم مرجع الابل المعطاة إلى اعتبار اسنانِها لتعطى بحسب ما يجب في الزكوة اما وحدها او مع زيادة شئ ياخذ المصدق او استرجاع شئ يسترجعه المتصدق من المصدق فليقاتل م ح ق القلوص بفتح القاف على فعول من الابل الشابة بمنزلة الجارية من النساء والجمع القلايص على فعايل وقلاص على فعال بالكسر وقلص على فعل بضمتين وفي القاموس قلاص جمع الجمع وابنة الخاص التى استكملت الحول ودخلت في الثانية وابنة اللبون وهي التي استكملت السنة الثانية

[٧٧]

ودخلت في الثالثة والحقة التى دخلت في الرابعة والجذعة التى دخلت في الخامسة ذكر ذلك كله الجوهرى وغيره م ح ق قوله تعالى طروقة الفحل بفتح المهملة وضم الراء فعولة بمعنى المفعولة أي مركوبة للفحل وكل امراة طروقة زوجها وكل ناقة طرقة فحلها قاله ابن الا تريد م ح ق وجن بالمكان وجونا اقام به وشاة واجن أو حمام أو غير ذلك إذا الفت البيوت قال في المغرب عن الكرخي الدواجن خلاف السائمة م ح ق الحق بالكسر من الابل ما استكمل ثلث

سنين ودخل في الرابعة والحقة الانثى والجمع حقان على فعال مرح ق الجذع بالتحريك في البهايم من الابل ماله خمسة سنين ومن البقر والشاة ما تمت له السنة الثانية من الخيل ما قد تمت له الرابعة والجمع وجذعان وجذاع قال في المغرب وعن الازهرى الجذاع من المقر سنة ومن انسان الثمانية اشهر وعن ابن الاعرابي الاجذاع وقت وليس بسن ثابت فالعتاق يجذع لسنة وربما اجذعت قبل تمامها للخصب فتسمن فيسرع اجذاعها فهى جذعة ومن الضان إذا كان ابن شابين اجذع لستة اشهر إلى سبعة وإذا كان ابن هرمين كان ابن شابين اجذع لستة اشهر إلى سبعة وإذا كان ابن هرمين كما ليس على النيف أي ما بين العقدين في مراتب النصاب شئ ولا يدخل شئ مما بين العقود النصابية في باب الزكوة مما تجب فيه الحقة مثلا تتعين فيه المستكملة ثلث سنين ولا تجزى المنكسرة عنها ولو بشهواد بعض شهر ولا تدخل هي في حكم الزكوة وكذلك ساير سور الاسنان المعتبرة لا يدخل شئ منها في شئ فما يجب اخراجه

[٧٧]

واعطاؤه في الزكوة اصلا م ح ق المصدق بتشديد الدال المكسورة على اسم الفاعل من باب التفصيل هو اخذ الصدقات والعامل عليها واما المتصدق فهو معطيها م ح ق قوله وقال عبد الرحمن وهذا فرق الخ يعنى هذا الحكم بخصوصه في خمس وعشرين هو الفرق بيننا وبين الناس فعندنا خمس شياة وعندهم بنت مخالص إلى خمس وثلثين وما فوق وخمس وعشرين إلى خمس وثلثين محل الوفاق ففی خبر زرارة ومحمد بن مسلم وابی بصیر وبرید بن عجلی والفضيل اما طي للحكم المعلوم في خمس وعشرين واما مراعاة للتقية على ما ذكره الشيخ ره واما مغزى الكلام فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بعد ذلك بنت مخاض حتى تبلغ خمسا وثلثين وليس في سياق القول تجشم وتكلف فليتدبر م ح ق اصل الشاة شاهة ولذلك يقال في تصغيرها شويهة وفي جمعها اشياه بالهاء لا غير والتاء في الشاة للوحدة قال في الصحاح تقول ثلث شياة إلى العشر فإذا كثرت قيل هذه شياة كثيرة وجمع شاة شوى م ح ق يعني (ع) بهذه الكثرة بلوغها اربعمامة فلا تنافى يمكن هذا الخبر والخبر الاول فليعلم م ح ق الحديث موثق الطريق بالحسـن بن على بن فضاك ولولاه لكان حسـن الطريق بابي كهمس على ما هو الاقوى عندي قال ابن الاثير في جامع الاصول كهمس بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم وبالسين المهملة انتهى كلامه وقد اختلف كلام الاصحاب في ان ابا كهمس هذه هو هيثم بن عبد الله او الهيثم بن عبيد الشيباني قال النجاشي هيثم بن عبد الله ابو كهمس كوفي عربي

[٧٩]

كتاب ذكره سعد بن عبد الله في الطبقات وقال الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى عبد الله الصادق عليه سلام الهيثم بن عبيد الشيباني ابو كهمس الكوفى اسند عنه وكذلك رئيس المحدثين ابو جعفر الكليني رضوان الله تعالى في جامعه الكافي في باب من حفظ القرآن ثم نسيه قال عن ابى كهمس الميثم بن عبيد قال سألت ابا عبد الله عليه سلام م ح ق قوله ره ولم يبين المسئول لا يوجب سقوط الراوية عن درجة الاحتجاج بها نعم المصرحة اقوى من المضمرة ومقدمة عليها في باب التراجيح م ح ق الصبية بكسر المهملة واسكان الموحدة وفتح المثناة من تحت جمع صبى أو اسم الجمع قال في المغرب الصبى الصغير قبل الغلام وجمعه صبية الجمع قال في المغرب الصبى الصغير قبل الغلام وجمعه صبية

وصبيان وكذلك في مجمل اللغة الصبى واحد الصبية والصبى كثير الصبيان وفى القاموس من لم يعظم جمعه اصبية واصبية وصبوة وصبية وصبية وصبيان ويضم في هذه الثلثة م ح ق اكثر نسخ الكتاب مطابقة على عبيد الله بالتصغير وفى التهذيب في النسخ المعول على صحتها عبد الله بن الحسين بكرا وهما اخوان ابنا الحسين بن على بن الحسين سيد الساجدين ثم ذكرهما الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى عبد الله الصادق (ع) في جليلا القدر والصغر هو عبيد الله الاعرج يكن ابا على المدنى فان احببت ان تستبين لك جلالتهما فارجع إلى قاله السيد جمال الدين بن احمد بن طاوس في كتاب الرجال والى ما اورده ولده السيد غياث الدين عبد الكريم في كتاب الرجال والى ما اورده ولده (زياد) النسب ولم يتضلع بالتدرب في معرفة طبقات الرجال والاسانيد

[^]

يشتبه عليه الامر فربما يقال لعل الرجل عبيد بن الحسن قال النجاشي في ترجمته عبيد بن الحسن كوفى ثقة له كتاب يرويه عدة من اصحابنا ثم قال في ذكر طريقه إليه القسم بن محمد بن الحسن بكتاب عبيد بن الحسن عنه وربما قيل يحتمل ان يكون هو عبد الله بن الحسين بن ابي يزيد المشاعري الكوفي من اصحاب الصادق (ع) واوهن من ذلك وهم من يتوهم ان هذه من ذلك وهم من يتوهم ان هذه الرواية وصفها العلامة في المختلف بالصحة وهو غير واضح وكانك ما حكم به العلامة كما هو المستبين م ح ق في كثير من نسخ الكتاب وفي عامة نسخ الفقيه او اقطعه بفتح بعدها لتزيين الكلام او الاستطعام الامر او استبعاده الجور ان اقضي شهر رمضان في ذي الحجة ويلزمني قطعه للعيد وايام التشريق م ح ق اي ان شئت ان تقضيه في ذى الحجة وتقطع المتتابع بالافطار في يوم العيد فلا منع عن ذلك اقضه واقطعه م ح ق الابني بوزن الاعمى اسم جمع الابن واما الجمع فهو ابناء على افعال ومره ثم تسمعهم يقولون الابن اصله بنو بالتحريك وبالواو اخير فيستقيم جمعه على ابناء كسفر واسفاير ومدد وامداد لا بنو وبنو ما سكان النون وكسر الموحدة أو ضمها وان صح جمع فعل وفعل بالكسر والضم ايضا على افعال لانك تقول في جمعه بنون بفتح الباء ولا ايضا بنو بالفتح لانه انما يجمع فعل على افعل ككلب على اكلب أو على فعول كفلس على فلوس ويقال في تصغير ابني ابيني كما في تصغير اعمى اعمى قال في المغرب الابن المتولد من ابويه وجمعه

[^]

ابناء على افعال وبنون بالواو في الرفع وبالياء في النصب والجر واما الابنى بوزن الاعمى فاسم جمع وتصغير الا بيني ومنه حديث ابن عباس بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله اغيلمة بنى عبد المطلب من جمع بليل ثم جعل يلطح افتحاذنا يقول ابينى لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس وانما شددت اليآء لانها ادغمت في ياء المتكلم وتصغير الابن بنى وقال ابن الاثير في النهاية من حق هذه اللفظة ان تجئ في حرف البآء لان همزتها زايدة وقد اختلف في اللفظة ان تجئ في حرف البآء لان همزتها زايدة وقد اختلف في يدل على الجمع وقيل ان ابنا يجمع على ابني وابناء مقصورا وممدودا وقيل هو تصغير ابن وفيه نظر وقال ابو عبيدة هو تصغير بنى جمع ابن مضافا إلى النفس فهذا يوجب ان تكون صيغة اللفظ في ابينى بوزن شريحى وهذه التقديرات على اختلاف الروات انتهى كلام النهاية والمختار عندي ما عول عليه في المغرب وفى كلام ابن فارس في مجمل اللغة ان البنوة بكسر البآء واسكان النون عند اهل العربية

اصل بناء الابن والنسبة إليه ينوى بالتحريك وليس ذلك بمعتمد بل الصواب ان اصل بناء الابن بنوء والنسبة إليه بنوى من غير تغير على ما قلناه فليثبت م ح ق الابن بناء اللاب فان الاب هو الذى جعله الله تعالى مباشرا لبناء الابن فهو يبينه باذن الله سبحانه فلذلك سمى بذلك ويقال لما يحصل من جهة شئ وينتظم امره تربيته اياه وان يهتم بتفقده شئ وكثرة خدمته له وقيامه بامره هو ابنه ومن هناك يقال ابن اسبيل للمسافر وقال ابن الحرب فلان ابن بطنة وابن

[* *]

فرجه إذا كان همه مصروفا اليهما وفلان ابن يومه إذا لم يتفكر في غدہ وفلان ابن خمسین سنة إذا كان بناء عمرہ ذلك م ح ق محمد بن على بن مهزيار فانه في طبقة من يروى عنه على بن الحسن بن فضال ويتوسط بينه وبين الحسـن بن محبوب وكذلك في الاسـانيد المتقدمة في باب المتقدم م ح ق لعل هذا هو الحسن بن محبوب على ما نطق عليه ما في الكافي وعلى هذا يتعين ان يكون على بن الحسن الذي روى عنه في هذا الاسناد وهو الطاطري لا ابن فضال كما حسبه الحاسبون فانه ليس يروى عن الحسن بن محبوب من غير واسطة فليعلم م ح ق الطريق من جهة ياسين الضرير قوى كما ذكرناه في ابواب المياه وربما يقال حسن لما قد يستفاد له ضرب من المدح من كلام النجاشي فليتأمل م ح ق هو نجية القواس من اصحاب ابی عبد الله الصادق وابی الحسن الکاظم علیهما السلام قال الكشبي انه شيخ صادق كوفي صديق على بن يقطين ويقال له ايضا ناجية بن ابي عمارة الصيداوي وهو الذي يكني ابا حبيب الاسدي وهو امر قل من يعرفه جدا ولا يستبين الا للمتمهر في علم الرجال فليعرف م ح ق يعني روى على بن الحسن بن فضال عن محمد واحمد ابن الحسن بن زياد الميثمي على ما تكرر في الاسانيد من قبل جدا م ح ق صوم الحزن في اصطلاحهم هو عدم الافطار للحزن من دون نية الصيام ووظيفته في يوم عاشورا ان يكون إلى وقت العصر ولا يستدام اتمامه إلى الليل على ما قد وردت به الاخبار م ح ق

[٨٣]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد كله لولى الوجود كله والصلوة التامة العامة منه ومن صفوة ملائكته على صفوة بريته سيد البشر وآله فلقد استفتيتني اسجد الله لك سجال الفضل والرحمة واسبل عليك اسبال الفيض والنعمة وفقهك فيما يعمه المتفقهون وينبهك على ما يغبط به المتفكهون في امر صلوة الجمعة التي هي افضل امهات الطاعات واهطل فوهات القربات بعد المعرفة بالله تعالى إذ هي ام الامهات وغاية الغايات و شجرة الحياة وينبوع جداول العبادات وسالت من قراح الحق و صراح القول في ذلك سائلا اياى ملتمسا منى ومقترحا على ان ائت اليك ما كبت عليكم في الدين المبين وشرع لكم في الشرع المستبين على ما هو اصح رواية والاقوى دليلا والاقوم سبيلا لدي وعليه الاعتماد وبه الاعتداد في الفتوي عندي فاعلمن ان ما إليه يؤل قويم السبيل وعليه تدور رحى التعديل هو ان فريضة الجمعة في زمننا هذا وهو زمان غيبة مولانا الامام القائم بالامر الحاكم بالقسط عليه السلام افضل الواجبين على التخيير مع وجود من له النيابة العامة وهو المجتهد اعني الفقيه المامون المستجمع لعلوم الاجتهاد وشرايط الافتاء فالسلطان العادل هو الامام المعصوم او من يكون منصوبا من قبله صلوات الله عليه بالخصوص أو من له ؟ استحقاق أو ينوب عنه عليه السلام على العموم من شروط انعقاد الجمع و الاعياد ومع فقد ذلك كله راسا لا

[1 4]

إلى الجمعة والعيد انما وردره على تقدير حصول اسباب الوجوب وتحقق شروط الانعقاد فإذا تمكن المجتهدين الخطبتين المعبر عنهما في القران الحكيم بذكر الله السعي إليه واختار افضل الفريضة وهو ركعتا الجمعة وظن المتكلفون وقوع النداء للصلوة من قبله تحتم على كافة من عن موضع الانعقاد على راس فرسخين فيما دون ذلك ان يسعى إليه ويحضر الجماعة ويدرك الخطبة ومن فاتته الجمعة حينئذ فعليه ان بقضيها ظهرا وبسط القول على ذمة موضعه ومقامه من كتبنا وتعاليقنا واما ما ذكرت من القيام باربع ركعات ترديدا بين فرض الظهر والنافلة فما لا يستراب في بطلانه وعدم مشروعيته من سبل شتى ووجوه عديدة فعليات بان توتم بمن معك من المؤمنين بصلوة الظهر وترك الجمعة إلى حيث يحين حين صحتها او يجئ ابان انعقادها واعلم ان قليلا في سنة خير كثير في بدعة وفقك الله تعالى وايانا لابتغاء مرضاته انه ذو فضل عظيم ورحمة واسعة وكتب مسئولا احوج المربوبين إلى الرب الغني محمد بن محمد يدعي باقر الداماد الحسيني والسلام على محمد وآله الطاهرين ورحمة الله وبركاته وانا لعبد محمد السماني ١٣١١

[٨ ٥]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لمن مسح حباه الحقايق بايدى رحمته السابقة السابغة وسمح للوجود بالجرى من اكمل النظام حسب اقتضاء حكمته اللايقه البالغه والصلوة على اكمل من نصب لشرح صدر الهداية وهتك ستر الغواية وآله روس ابدان العلم والايقان ونفوس اجساد طبايع الامكان وبعد فقد وردت اشارة من حضرة قدسية رفيعة منيعة مفضالية مكرامية مقدامية قمقامية مثمنية إلى من يليق بقدر حلاله ما قبل (دالت) من النجوم العلى حراس قتبة من السماء له من رمزة الخدم لا زال انوار كواكب الدين المتين من افق جلاله متلالية ورقاب ملوك العلم والسيادة دون سرادقات فضله وكماله متطاطية ما لمع نور من وميض برق أو طلع نجم من افق شرق إلى احوح الخلق إلى الرب الغنى محمد بن محمد الملقب باقر الداماد الحسينى ختم الله بالحسنى في تقرير مرام عبادة لشيخنا المحقق السديد الشهيد في السر لرسالة المشهرة

[11]

في الاصقاع والارباع إذ قد اشتبه المقصود فيها على بعض الشارحين ممن بعد في الصناعة من اولى الباع فظن ولعله من بعض الظن انها من المشكلات التى تتحير في مطاويها الاوهام وتزل في مهاويها اقدام الافهام فها انا للامر لمن الممتثلين والله ولى العون انه خير موفق ومعين قول المص المحقق السعيد الشهيد قدس سره الحنيف وروح رمسه المنيف مسح مقدم شعر الرأس حقيقه أو حكما أو بشرته المقدم بظم الميم وتشديد الدال المفتوحة مضايف المؤخر بالتشديد والمراد به ما يختص بالمقدم بحيث لا يخرج بمده عن حده والمراد بقوله حقيقه أو حكما ان المأمور بمسحه اعم من ان يكون مقدم شعر الرأس كالشعر النابت على مقدم راس مستوى الخلقه أو يكون في حكم مقدم شعر الرأس كالشعر النابت

دون مقدم منابت الشعر كما في راس الاغم فان بعض ما هو رأس بالنسبه إليه عند الجمهور معدود من الجبهة بالنسبة إليه في اصطلاح الشرع فما منه بازآء مقدم شعر

[44]

راس مستوى الخلقه جعلناه في حكمه وكبعض بشرة الراس الذي هو بازآء مقدم شعر راس مستوى الخلقه ِكما في راس الانزع فانه في حكمه وهذا هو الوجه في كون المامون بمسحه في الاغم والانزع يحكم مقدم شعر الراس واما ما تخيله زين الشارحين في التوحيد من ان الشايع المعروف من الراس هو ما يبيت عليه الشعر وحيث لم يكن مرادا هنا لعدم جواز المسح على الشعر الكاين على الجبهة وما في حكمها حاول المص تبيان المراد بقوله أو حكما بمعنى ان نقص ما عليه الشعر للاغم الذي قد يفهم منه انه مقدم شعر راسه هو بحكم شعر المقدم والباقي ِخارج (عن) الحكم ففيه من الوهن ما لا يخفي فان مدلول لفظ الراس ليس ما ينبت عليه الشعر لا لغة ولا عرفاٍ وقوله او حكما ليس بمعنى ان بعض ما يفهم منه انه مقدم شعر راس الاغم بحكم شعر المقدم وبعضه خارج عنه وكيف يستفاد وهذا التفصيل ونفيد البعض بكونه مما يفهم منه انه هو مقدم شعر راسه من مجرد لفظه أو حكما ومما يتعجب منه من له قدم تحصيل في شوارع هذه المطالب ما وقع في كلام هذا الشارح ان اطلاق الرأس على رأس مستوى الخلقه حقبِقة دون غیره وقوله او بشرته ما ان یعطف علی قوله مقدم شعر الراس ویعاد الضمير إليه على ما اختاره

[٨٨]

جدى المحقق اعلى الله درجته فيصير تقدير الكلام مسح بشرة مقدم شعر الراس وقابل ؟ بيان المامور بمسحه عند حلق الراس ونحوه ولا يحسـن جعله من افراد شعر مقدم الراس حكما على ما توهم إذ الممسوح هناك يتعلق بما هو مقدم الراس حقيقه لكنه ليس شعرا بل بشرة فالاولى افراده عنه وجعله قسما اخر كما فعله المصنف واما ما يقال من انه إذا كان بعض بشرة الانزع في حكم الشعر المقدم فيكون بشرة المحلوق ايضا في حكمه بطريق اولي لانها منبت الشعر وهو موجود فيها بالقوة القريبة من الفعل بل اصوله موجودة فها فالصواب اما ترك قوله او بشرته والاكتفاء بقوله او حكما او الاكتفاء بذكر البشرة عن الحكم فاقول انه توهم فاسد فان الحقيقة والحكم انما يتعلقان بمقدم شعر الراس من حيث المقدميه للامر حيث الشعرية فبشرة الانزع انما تكون في حكم مقدم شعر الرأس من حيث المقدميه لامر حيث انه شعر وبشرة المحلوق يصدق عليه المقدم حقيقه فلا يحتاج إلى ان تعتبر في حكم المقدم والمامور به بالمسح لا اختصاص له بالشعر ليحتاج إلى جعلها في حكم الشعر فلا وجه لادخالها في قوله أو حكما وكيف يكتفي بذكر البشرة عن الحكم وهي غير متناوله لشعر الاغم فتدبر واما ان يعطف على قوله شعر الراس فيدخل عليه لفظ المقدم ويعود الضمير إلى الراس ولا يلزم جواز المسح على اي جزء من بشرة الراس حتى المؤخر لعدم دلالة اللفظ حينئذ على اختصاصه بالمقدم بناء على جعله قسما لمقدم شعر فلا يجب مشاركته في المقدمية كما توهمه بن الشارحين كيف والداخل عليه والمعطوف عليه داخل

قطعا فتقدير الكلام مسح مقدم بشِرة الرأس فكيف نستلزم جواز المسح على اي جزء من بشرة الراس حتى المؤخر وجعله قسيما لمقدم الشعر باعتبار الشعرية لا باعتبار المقدسية على ما لا يخفي وليت شعري كيف تورط في مثل هذه الشبهة السخيفة الاساس وكانه توهم عود الضمير إلى الرأس مع العطف على مقدم شعر الراس وفيه غرابة لا تخفي ويمكن العطف على شعر الراس مع عود الضمير ايضا إليه فيصير تقدير الكلام مسح مقدم بشرة شعر الراس وعلى التقديرين لك ان تعتبر الحقيقة والحكم في هذا القسم ايضا فيصير في قوة قسمين احدهما مقدم بشرة الراس او مقدم بشرة شعر الراس حقيقة كما في راس مستوى الخلقه عند الحلق والاخر مقدم بشرة الرأس أو مقدم بشرة شعر الرأس حكما كما في راس الاغم عند الحلق وهذا هو الحق فتقرير الكلام ان المأمور به وبالمسح اما مقدم شعر الراس حقيقه كما في راس مستوى الخلقه أو حكما في رأس الانزع والاغم واما مقدمة بشرة الراس حقيقة كما في راس مستوى الخلقه عند الخلق ونحوه او حكما في راس الاغم عند الحلق ونحوه وعلى هذا يمكن ادخال بشرة الانزع في قوله او حكما عِلى ما هو الظاهر ويمكن تخصيص الحكم بشعر الاغِم وجعل قوله او بشرته ولا لبشرة الانزع لصدق مقدم بشرة الرأس حكما عليها وان لم يصدق عليها مقدم بشبرة الراس حقيقة ثم لا يبعد ان يقال اضافة المقدم إلى شعر الراس وقبيل اضافه الصفه إلى الموصوف فالكلام في قوة قولنا الشعر الذى هو مقدم الراس فيمكن عدد الضمير إلى مقدم الراس ايضا فلا يصح قول زين الشارحين اتزعه صحيح إذ ليس مقدم الراس مذكورا في العباره

[4.]

حتى يعود إليه الضمير وانما المذكور مقدم شعر الراس واحدهما غير الاخر على ان لزوم كون مرجع الضمير مذكورا في العبارة بالفعل مما لا اجد له مستندا كيف وكثيرا ما يرجع الضمير إلى المصدر المعلو*م* من الفعل المذكور فالفعل وامثال ذلك اكثر من ان تحصى هذا وقد تبين انه على شئ من تقادير تقرير الكلام لا غبار على عبارة المصنف ولا على ضمير أو بشرته على ما قررناه كما لا يستر على ذی ادنی مسکه والحق هو العروة الوثقی فلیستمسك به المستمسكون والله يحق الحق بكلماته ولو كره المشركون تمت المسالة الجليلة الشريفة لسيدنا ومولانا سيد المحققين واسناد المدققين وافضل المتقدمين والمتاخرين وخلاصة اهل اليقين وخيرتهم مولانا وسيدنا وملاذنا ومقتدانا ومقتدي جميع المؤمنين مير محمد باقر باقر العلم ادام الله ايامه ونصب بالعز والسعادة اعلامه الانزع في قوله أو حكما على ما هو الظاهر ويمكن تخصيص الحكم بشعر الاغم وجعل قوله او بشرته ولا لبشرة الانزع لصدق مقدم بشرة الرأس حكما عليها وان لم يصدق عليها مقدم بشِرة الراس حقيقة ثم لا يبعد ان يقال اضافة المقدم إلى شعر الرأس وقبيل اضافه الصفه إلى الموصوف فالكلام في قوة قولنا الشعر الذي هو مقدم الراس فيمكن عدد الضمير إلى مقدم الراس ايضا فلا يصح قول زين الشارحين اتزعه صحيح إذ ليس مقدم الراس مذكورا في العباره

[4.]

حتى يعود إليه الضمير وانما المذكور مقدم شعر الراس واحدهما غير الاخر على ان لزوم كون مرجع الضمير مذكورا في العبارة بالفعل مما لا اجد له مستندا كيف وكثيرا ما يرجع الضمير إلى المصدر المعلوم من الفعل المذكور فالفعل وامثال ذلك اكثر من ان تحصى هذا وقد تبين انه على شئ من تقادير تقرير الكلام لا غبار على عبارة المصنف ولا على ضمير أو بشرته على ما قررناه كما لا يستر على ذى ادنى مسكه والحق هو العروة الوثقى فليستمسك به المستمسكون والله يحق الحق بكلماته ولو كره المشركون تمت المسألة الجليلة الشريفة لسيدنا ومولانا سيد المحققين واسناد المدققين وافضل المتقدمين والمتاخرين وخلاصة اهل اليقين وخيرتهم مولانا وسيدنا وملاذنا ومقتدانا ومقتدى جميع المؤمنين مير محمد باقر باقر العلم ادام الله ايامه ونصب بالعز والسعادة اعلامه وافاض على كافة الطالبين تحقيقاته وتدقيقاته وافهامه تشرف بكتابتها عبده والمخلص له في وداده العبد الخاطى على بن احمد النباطي

مكتبة يعسوب الدين عليه السلام الإلكترونية